

نُورِي الْحِكْمَةَ سَهْلًا
وَمَنْ نُورِي الْحِكْمَةَ فَقَدْ
أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا
يُبْكَرُ إِلَّا أَوْلُو الْأَبَابِ

المعجم

فَبَرِّعُوا الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ
الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ
أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ
وَأُولَئِكَ هُمُ أَوْلُو الْأَبَابِ

قال عليه الصلوة والسلام ان للاسلام ضوي « وشاراً » كشار الطريق
١٣١٥

٣٠ ربيع الآخر سنة ١٣٤٦ هـ ٢ برج العقرب سنة ١٣٠٧ هـ ش ٢٦ أكتوبر سنة ١٩٢٧

فتاوى المنار

﴿ حل أموال أهل الحرب ﴾

(س ٢٢) من صاحب الامضاء في (بيتزرغ - جاوه)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده

ماقول السيد البار بالمسلمين ، والرشد الحريص على أحكام رب العالمين ، في فتوى بعض العلماء : بحل أموال أهل الحرب فيما عدا السرقة والخيانة ونحوها مما كان برضاهم وعقودهم فهو حل لنا مهما يكن أصله حتى الربا الصريح ؟ أليست هذه الفتوى وأمثالها الضربة القاضية على جميع ما حرمه الله والتهدى على الحدود التي لم يستثن منها اضطراراً ولا عذراً لفاعل ؟ كالشرك والكفر بغير إكراه والقتل عمداً وفي القصاص (كذا) والسرقة والربا ونحو ذلك ، لا كالخمر والميتة والدم ونحوها للمضطر وتأجيل بعض العبادات لعذر كما بينه الشارع مع بقاء الحرمة والحكم والقضاء والكفارة إلا في الخطأ والنسيان عدا ما استثناه منهما كما هو الحق المنصوص به في كتاب الله المؤيد بانتوانر والحق المهيمن بالاجماع والتواطيء ، افتونا بما أمر الله به أن يوصل واصدعوا بما أراكم الله والله يتولى الصالحين ، والعاقبة للمتقين ، لا معقب لأمره وحكمه وهو أحكم الحاكمين

مدبر جريدة الوفاق ببيتزرغ - جاوا

محمد بن محمد سعيد الفته

(ج) أصل الشريعة الاسلامية ان أموال أهل الحرب مباحة لمن غلب عليها وأحرزها بأي صفة كان الاحراز الا أن الفقهاء خصصوا هذا العموم بما ورد في الشريعة من التشديد في تحريم الخيانة فقالوا ان المسلم لا يكون خائناً في حال من الاحوال فاذا ائتمنه أي انسان وان كان حربياً على مال وجب عليه حفظ الامانة وحرمت عليه الخيانة ، فاذا كان الاصل في مال الحربي أنه غنيمة لمن غنمه بالتهرب أو

بالحيللة أو بكل وسيلة ماعدا الحيانة أفلا يكون حله أولى إذا أخذه المسلم برضاه ولو بصورة العقود الباطلة في دار الاسلام بين المسلمين والخاضعين لحكمهم من غيرهم؟ أنه لم يظهر لي أدنى وجه لقياس حل سائر المحرمات كالكفر والخمر والميتة وهي من المحرمات لذاتها في دار الاسلام ودار الحرب جميعا على مال الحربين المباح في أصل الشريعة، اذ الاصل في القياس أن يلحق الشيء بمثله في علة الحكم لا بضده هذا وان الربا الذي حرمه الله تعالى في دار الاسلام وكذا في دار الحرب بين المسلمين ان وجدوا فيها هو نوع من أنواع أكل المال المحترم بالباطل، وأخذ المال من صاحبه برضاه واختياره ليس من أكله بالباطل، والمضطر الى أخذ المال بالربا لا يعطي الزيادة برضاه واختياره والشرع لم يجعل له حقا بأخذها فكانت حراما لانها من قبيل الغصب على كونها بدين مقابل. ولذلك علمت في نص القرآن بأنها ظلم اذ قال تعالى (وان تبتم فلکم رءوس أموالکم لا تظلمون ولا تظلمون) وظلم الحربي غير محرم لانه جزاء على ظلمه فانه لا يكون الا أشد ظلما من المسلم، لانه يخون والمسلم لا يخون، ولان المسلم يمنعه دينه من أعمال في الحرب ومع أهل الحرب لا يمنع الكافر دينه منها كقتل غير المقاتلين والتمثيل بالقتلى وغير ذلك مما هو معروف في الاسلام، ونرى غير المسلمين يرتكبونه حتى في البلاد التي جعلوها تحت حكمهم لا المحاربة لهم فقط، والمسلمون يساؤون غيرهم ممن يدخل تحت حكمهم بأنفسهم على ان المسلم في دار الاسلام يجوز له أن يقضي دائنه دينه بأفضل مما أخذ منه اذا كان بمحض اختياره وقد قضى النبي ﷺ من كان اقترض منه بهيراً بسن فوق سن بهيره كما في الصحيحين ولو كان ذلك مشروطا لكان ربا. قال أبو هريرة كما في البخاري ان رجلا تقاضى رسول الله ﷺ فأغاظ له فهم به أصحابه فقال « دعوه فان لصاحب الحق مقالا واشتروا له بهيراً فأعطوه اياه » فقالوا: لا نجد الا أفضل من سنه، فقال « اشتروه فأعطوه اياه فان خيركم أحسنكم قضاء » وما رواه الحارث عن علي « كل قرض جر منفعة فهو ربا » فسنده ضعيف بل قالوا انه ساقط فان راويه سوار بن مصعب متروك يروي المنكرات، بل اتهم برواية الموضوعات

لولا كتاب خاص شرح لنا فيه صديقتنا السائل سبب سؤاله لما فهمنا قوله فيه ان تلك، الفتوى ضربة قاضية على جميع ما حرمه الله تعالى فقد كتب الينا ان بعض المستمسكين بحبل الدين في جاوه قد استنكروا الفتوى المسؤول عنها لانهم فهموا منها ان استحلال الربا في دار الحرب يفضي إلى استحلال سائر المعاصي كالزنا واللواط والقتل وغير ذلك فيها أو مطلقا . وهذا سوء فهم منهم فان الفتوى ليست في استحلال الربا مطلقا كما تقدم . ولا يخفى على أحد منهم ان حرمة سفك الدم بغير حق أشد من حرمة أخذ المال بغير حق فهل يقيسون إذا إباحت قتل المحارب على إباحت قتل المسلم من مسلم وذمي ومعاهد ؟ ولدار الحرب أحكام أخرى تخالف أحكام دار الاسلام منها عدم إقامة الحدود فيها

وتقول لهم من جهة أخرى إذا أقام المسلم في غير دار الاسلام فهل يدعون ان الله تعالى يأمره بأن يدفع لأهلها كل ما يوجب عليه قانون حكومتها من مال الربا وغيره - ولا مندوحة له عن ذلك - ويحرم عليه أن يأخذ منهم ما يعطونه إياه بحكم ذلك القانون من ربا وغيره برضاهم واختيارهم ؟ أعني هل يعتقدون ان الله تعالى يوجب على المسلم أن يكون عليه الغرم من حيث يكون لغيره الغنم ، أي يوجب عليه أن يكون مظلوما مقبونا

ان تحريم الربا من الاحكام المعقولة المعنى لا من التعبديات وما حرم الله تعالى شيئا إلا لضرره على عباده الخاضعين لشرعه ، وقد علل تحريم الربا في نص القرآن بأنه ظلم من حيث انه استغلال لضرورة الفقير الذي لا يجد قوته أو ضرورته إلا بالاقراض . والقرآن انما حرم الربا الذي كان معهوداً بين الناس في الجاهلية وهو الربا المضاعف كما تراه في تفسير ابن جرير وغيره من كتب التفسير المأثور ومنه قول ابن زيد (زيد أحد علماء الصحابة الاعلام وابنه من رواية التفسير المأثور) انما كان الربا في الجاهلية في التضعيف وفي السن: يكون للرجل على الرجل فضل دين فيأتيه اذا حل الاجل فيقول تقضيني أو تزيدني ؟ فاذا كانت عنده شيء يقضيه قضي وإلا حوله الى السن التي فوق ذلك ، ان كانت ابنة مخاض (أي في السنة

الثانية) يجعلها ابنة لبون (أي في السنة الثالثة) ثم حقة (أي ابنة السنة الرابعة) ثم جذعة (في الخامسة) ثم ربا عياز وهو ما ألقى ربا عيته ويكون في السنة السادسة) ثم هكذا الى فوق ، وفي العين (أي الذهب والفضة) يأتيه فان لم يكن عنده أضعفه في العام القابل فان لم يكن عنده أضعفه أيضا ، فتكون مائة فيجعلها الى قابل مائتين فان لم يكن عنده يجعلها أربعمائة، يضعفها له كل سنة أو يقضيه، اه من تفسير آية آل عمران، وضرر هذا عظيم وهو قسوة نجرها الآن جميع القوانين ، ثم أوجب القرآن على التائب منه أخذ رأس المال فقط

وذكر ابن حجر المكي في الزواجر ان ربا الجاهلية كان الانساء فيه بالشهور ، وهو الذي يسمى في عرف المحدثين ربا النسبنة وفيه ورد حديث « لا ربا الا في النسبنة » رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه عن أسامة بن زيد مرفوعا ، وزواه مسلم عن ابن عباس عنه بلفظ « أعمال الربا في النسبنة » وفي لفظ « إلا ما الربا في النسبنة » وما صح من النهي عن ربا الفضل في الحديث فلسد الذريعة كما نص عليه المحققون وانا قد فصلنا القول في مسألة الربا في التفسير وغيره من قبل فلانعود اليها هنا وأما عرضنا بيان ان تلك الفتوى ليس فيها خطر على التوحيد ولا تقتضي تحليل شيء من المحرمات ، ومن لا يطمئن قلبه للعمل بها فلا يعملن بها

﴿ المراد بالطعن في الدين - وكون مخالفة القرآن ككفرآ ﴾

(س ٢٣ و ٢٤) لصاحب الامضاء في دمشق الشام — بنصه على غلطه في عبارته
جناب الفاضل صاحب مجلة المنار الاستاذ رشيد رضا المحترم
قد وصلني جزء المنار الخامس فقرأت فيه قرار النيابة العامة عن كتاب الدكتور طه حسين وما علقه المنار عليه . وإذ لم أتيسر للحصول على نسخة من الكتاب المذكور حيث منعت الحكومة لم أقرأ منه إلا ما طبعته جريدة المنار في دمشق واكتفي مع ذلك سأوجه لكم الكلمات التالية فيها سؤالان أرجو إجابتهما إياهما في المنار . ولربما تعجبون من ذلك كما تعجبتم مرة من قبل عند ما سألتكم بعض الأسئلة فجاوبتم عليها في المنار ، ولا بد ان سبب تعجبكم هو الفكر الغامض

المنار: ج ٢٨٨٨ مخالفة المسلمين للنصارى في عصمة اخبار الوحي ٥٧٩

فيكم انه من واجبات المبشر المسيحي أن يطعن في الاسلام ، ولكني أتأمل ان المستقبل سيزيل هذا الفكر عنكم وعن بقية المسلمين فيدرك الجميع ان المسيحي لا يبشر بالمسيح بين المسلمين الا لاعتقاده بوجود بشارته في دياناته المسيحية ليس لها وجود في الاسلام ولا يمكن وجودها فيه مع كل ما يحتويه القرآن من الاوامر والنواهي المفيدة حيث برفض الاعتقاد بموت المسيح على الصليب وقيامته من بين الاموات. وذلك ليس فقط اعتقاد بولس كما يقال ولكنه يظهر بكل وضوح من سفر أعمال الرسل ومن رسائل بطرس وبوخنا ان موت المسيح وقيامته هما محور تعاليم الرسل فأساس الديانة المسيحية منذ الاول ، ولكن ليس قصدي هنا أن أطبل الكلام في هذا الموضوع بل أتقدم إلى السؤاليين الناتجين عن قراءتي جزء المنار الخامس . وأولهما : ماهو معنى الطعن في الدين ؟ انه ليس من أمري ولا من مقدرتي . أن أحكم فيما إذا كانت استنتاجات الدكتور طه حسين ثابتة أم لا علمياً ، ولكنه بحسب ما يفهم من كتابه وصل اليها عن مبادئه العلمية دون غاية أخرى فهل يجوز تسميتها طعناً في الدين ؟ أليس معنى الطعن نوعاً من الاستهزاء والاحتقار ؟ أما اذا كان طعناً كل ما يقال عن ديانة خلاف عقائدها فكيف نتجنب عنه في بلاد يسكنها المسلم بجانب المسيحي واليهودي وكل منهم لا يعتقد بعقائد الآخر بل يرفضها ؟ أفيكون كل ما يقولونه عن دين بعضهم لبعض طعناً وهم يتكلمون به عن ضمير صالح وان كانت أدلتهم غير مقبولة وغير مسلم بها عند الخصم ؟ أما الطعن اذا كان بمعنى الاستهزاء والاحتقار فيمكن التجنب عنه بل هو واجب

وسؤالي الثاني هو هذا : اذا وصل مسلم في أمجائه العلمية إلى نتيجة تخالف شيئاً من تعاليم القرآن أو من العقائد الاسلامية فهل يحسب لذلك كافراً أو طاعناً في الدين ولو كان لم يزل يعتبر نفسه مسلماً في الامور الدينية والادبية ؟ وهذا السؤال يهمني جداً جوابه لانني بصفتي مبشر مسيحي لا أريد أن أقول عن مبادئ الاسلام ولا أن أفنكر عنها غير ماهو مسلّم به من أهله ، ولا يبعد عني الفكر ان المسلمين المتنورين بعد مدة وجيزة سيغيرون اعتقادهم في القرآن فيميزون فيه بين الامور الدينية والادبية من جهة وبين الامور التاريخية والعلمية من جهة أخرى ،

٥٨٥ المبشرون - طعنهم في الاسلام وكون بعضهم مستأجرا لأحتساب. المنار: ج ٢٨٨

كما صار أيضا بين المسيحيين لان كثيرين من المسيحيين اليوم يختلفون عن مسيحي القرن الثامن عشر في أفكارهم عن عصمة الكتاب المقدس مع أنهم لم يزالوا يشاركونهم بالايان بالمسيح كخلص العالم والوسيط الوحيد بين الله والناس . و يوجد بعض الدلائل لحدوث تغيير كهذا في العالم الاسلامي كالذي يعمله الأتراك اليوم أو كالذي نجده في بعض المجلات الاسلامية العصرية كمجلة Islamic Revue حيث يقال في العدد الاخير ان قصة آدم لر بما مجازية ولا واقعة تاريخية

قد باحثت في هذه الامور بعض المسلمين الاقيا المتفكرين من الذين لا يرفضون البحث مع مبشر مسيحي ولكني للتخلص من المشا كل العالمية في القرآن لم أجد عندهم غير فكر التأويل لانهم لا يريدون أن يسلموا بوجود غلطة واحدة في القرآن من أي نوع كان ، والى الآن لم أجد أحدا يعترف بإمكان بقاء المسلم مسلما تقيا اذا أوصلته دروسه العالمية الى نتيجة تخالف نص القرآن كسألة وجود ابراهيم أو عدم وجوده التاريخي قد يكون للمنار أسباب أخرى لتسمية الدكتور طه حسين بكافر ولكن

سؤالي هو هذا فقط : اذا قال عالم مسلم بعد دروس علمية بعدم وجود ابراهيم التاريخي فهل بطل اسلامه أم بصورة أخرى هل يجب على المسلم أن يعتبر كل ما يقال في القرآن من الامور التاريخية والطبيعية أساسا متينا لا يجوز له أن يخالفه بشيء؟ ودمتم القسيس ألفريد نيلسن الدانيمركي

[المنار] ماذا كنتم في مقدمة السؤال من توقع تعجبي من سؤاليكم خطأ، وما قلتم في الدفاع عن المبشرين وتبرئتهم من الطعن في الاسلام فقد ضمن فيه بعضهم بالمعنى الذي به فسرتهم الطعن، وكذلك قولكم ان المسيحي لا يبشر بالمسيح بين المسلمين الا لاعتقاده . . . فقد عرفنا من بعض المبشرين أنهم كانوا مستأجرين للتبشير فلما وجدوا رزقا من طريق آخر تركوه البته ، وقولكم فيها ان كتاب أعمال الرسل ورسائل بطرس ويوحنا تثبت موت المسيح وقيامته لا يقوم حجة على المسلمين لعدم ثبوت هذه الرسائل عندهم وأنتم لا يمكنكم اثباتها بالتواتر إلى مؤلفيها كما علم مما كتبه علماء أوربة المحققون في تاريخها

أما الجواب عن السؤال الاول وهو ما معنى الطعن في الدين؟ فهو أن

المنار: ج ٢٨ م ٢٨ مخالفة نص القرآن القطعي كفر ككفر كإبي تركية ٥٨١

الطعن في أصل اللغة قد وضع لمعناه الحسي المعروف وهو الطعن بالرمح أو الحربة ثم اطلق على الذم والهجو والتكذيب والتحقير القولي الذي يؤدي الطعون فيه إيذاء نفسيا كما يؤديه الطعن بالرمح أو الحربة إيذاء بدنيا، وما كتبه طه حسين في كتابه المذكور قد آذى المسلمين وآلمهم فصدق عليه أنه طعن في دينهم. فالمسألة من المسائل التي تعرف بالبداهة، وأما إذا نقل أحد من النصارى أو المسلمين أو اليهود نصوصا من كتب الآخرين مع الأدب في العبارة وبحث في أدلتها، وقال انها لم تصح عنده أو عند أهل ملته وأن ما يعارضها عندهم هو الذي يعتقدون صحته - فإن هذا لا يعده أحد طعنا، ومنه ما كتبه السائل في مقدمة سؤاله هذا وما رددها به فهو ليس طاعنا في الاسلام بتلك العبارة ولا نحن طاعنون في النصرانية بردها. وأما الجواب عن الثاني فهو ان من يعتقد اعتقادا مخالفا لنص القرآن القطعي الدلالة عالما غير متأول بحيث يعتقد ان خبر القرآن غير حق فلا شك في أنه لا يعد من جماعة المسلمين. فمن أنكر وجود آدم أو ابراهيم واسماعيل فهو كافر لانه مكذب لكلام الله تعالى، لا من تأول قصة آدم في معصيته وتوبته وسجود الملائكة له إلا ابليس وما ورد في شأن ابليس من التخاطب مع الرب عز وجل فقال ان كل خطاب فيها تكويني لا تكليفي وأنها تمثيل لسنن الله تعالى في النشأة الآدمية البشرية، فمن يقول بهذا (وقد قال به بعض علماء المسلمين كما تراه في تفسيرنا) لا يعد مكذبا للقرآن كمنكر وجود آدم و ابراهيم واسماعيل بشبهة عدم ثبوت وجودهم بدليل علمي فانه ليس من شأن قواعد العلم العقلي أو الطبيعي إثبات وجود زيد وعمرو أو نفيه كما سيأتي، وهذا الذي صدر عن مصطفى كمال باشا ورجال حزبه من الترك كفر محض وارتداد عن الاسلام لا شبهة فيه وهم يقصدون به هذا الارتداد بغضا في الاسلام وعداوة له، وأما السواد الاعظم من الشعب التركي فلا يزالون على دين الاسلام وتقاليدهم كما عرفوها وهم يتربصون الدوائر بهؤلاء الذين يجبرونهم على الكفر بقوة الشعب ومال الشعب وجند الشعب.

وأما ما ارتأته ان المسلمين المتنورين سيغيرون اعتقادهم في القرآن بعد مدة وجيزة فيميزون بين الأمور الدينية والادبية من جهة، وبين الأمور التاريخية

٥٨٢ الشك في وجود المسيح وهو ميرس ومجنون ليلى المنار: ج ٢٨٨٨

والعلمية من جهة أخرى ، فيجعلونه معصوماً في الاولى دون الثانية كما فعل النصارى فهو بعيد وإنما قربه الى ذهنك قياس الاسلام على النصرانية وقياس القرآن على العهدين القديم والجديد ، والفرق بين الامرين مثل الصبح ظاهر ، وفرضك إمكان قيام أدلة علمية تنفي وجود ابراهيم عليه السلام غير معقول لأن هذا انفي ليس مما ثبت بالعلم فان وجود ابراهيم واسماعيل متواتر عند الاسرائيليين وعند العرب وان نازعنا منازع في التواتر التاريخي المتصل وفي الانساب المتسلسلة به المثبتة له علميا فلا يمكن الاثبات بدليل ينفي وجوده علميا لان نفي وجود شي في القرون الخالية لا يمكن الا اذا كان وجوده محالاً عقلاً ، ووجود رجل اسمه ابراهيم غير محال عقلاً ، وقد جاء خبر الوحي مؤيداً لخبر البشر المشهور أو المتواتر وهو أقوى منه متى ثبتت صحة الوحي وهي ثابتة عند أهلها فإذا لا يمكنهم الجمع بين التصديق بالوحي وانكار وجود ابراهيم نعم قد وجد شبهات تاريخية قوية تعارض إثبات وجود رجل مشهور خبره غير متواتر أو تعارض دعوى تواتره كقول بعض من أنكرو وجود المسيح عليه السلام : ان يوسفوس مؤرخ اليهود الشهير لم يذكره في تاريخه مع انه كان في العصر الذي قالوا انه وجد فيه وقد ذكر من تاريخ اليهود ما هو دون مسأله وجود المسيح فليس من المعقول أن يحفل بتلك الاخبار الصغيرة ويسكت عن هذا النبا العظيم الذي هو أهم ما عزي إلى تاريخ قومه عندهم إذ كانوا كلهم ينتظرون قيام المسيح ولا يزالون كذلك إلى اليوم ، وقد ردنا هذه الشبهة بأنها أمر سابي قديكون له علة أقربها إلى التصور ان هذا المؤرخ لم يصدق دعوى المسيح فأحب أن لا يذكرها لئلا تكون فتنة لبعض قارئ كتابه فيكون كالداعية له

ومثل ذلك انكار بعضهم لوجود (هو ميرس) شاعر اليونان وزعمهم انه رجل خيالي نسب اليه ذلك الشعر الكثير البليغ ولا بدع في ذلك فالقصص الخيالية والابطال الخياليون مما عهد وكثر في تاريخ الاغريق ، ومثله (مجنون ليلى) في تاريخ العرب المشهور انه رجل من بني عامر اسمه قيس كان يعشق امرأة اسمها ليلى وجن بحبها فلقب بمجنون ليلى وشبب بها بأشعار اشهرت في الادب العربي شهرة واسعة وقيل ان هذه الاشعار لرجل من بني أمية نسبها الى قيس العامري لأجل اخفاء اسمه ، بقي شيء لا ينكره علماء المسلمين وهو يقرب مما عليه أهل الكتاب في التفرقة

المنار: ج ٢٨٨٨ ما يجب الايمان به وما يجوز تأويله من الوحي ٥٨٣

بين ما جاء به الدين من أصول الايمان بالله واليوم الآخر وعالم الغيب ، وأصول الآداب الدينية والعبادات وأحكام التشريع - وبين ما يذكر في السكتب الالهية من أمور الخلق والتكوين وأحوال المخلوقات العلوية والسفلية . وذلك ان القسم الاول هو المقصود بذاته لا لصالح أمور البشر وتزكية أنفسهم وتهذيب أخلاقهم وإعدادهم لحياة أعلى من حياة الدنيا فهو يؤخذ برمته لذاته كما أمر الله ورسوله . وأما القسم الثاني فانما يذكر في السكتب الالهية لبيان آيات الله في خلقه الدالة على وحدانيته وقدرته وحكمته ورحمته وسائر صفات الكمال الثابتة له ، ولأجل المواظبة والعبادة . ولا يراد من ذكرها ما يريد به أهل الفنون والصناعات ولا مدونوا التواريخ من بيان حقائق أمور العالم العلوي والسفلي بقدر الطاقة التي توصلهم اليها بأبحاثهم كعدد الكواكب وأبعادها ومساحتها وحرارتها وطبائع المواليد الثلاثة وسنن الله فيها ومنافعها ومضارها وغير ذلك مما جعل الله في استطاعة البشر الوصول اليه بيخهم وخدمهم بدون توقف على الوحي الالهي . ويرى السائل هذا المعنى في الجزء الاول وغيره من تفسيرنا . فاذا وصل ببحث الباحثين في أمور الكون الي حقيقة مخالفة لظاهر الوحي فيها وصار ذلك قطعياً وجب تأويل عبارة الوحي فيها بحملها على التجوز أو الكناية أو مراعاة العرف كغروب الشمس في العين أو البحر مثلاً وتخطب الشيطان للمصروع في قول . ونعتقد نحن معشر المسلمين ان من مزايا كتابنا انه ليس فيه نص قطعي الدلالة يمكن أن ينقضه دليل عقلي أو علمي قطعي كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره ولا يستطيع أهل الكتاب مثل هذه الدعوى في كتبهم . ولكن المسلمين على موافقة كتابهم وقطعيات دينهم للعقل وعدم تعارضهما مع العلم قد استحوذ على أكثرهم الجهل به من الجهتين الروحية والاجتماعية فلا يشعرون بالحاجة الى الاعتصام به كما يشعروا أكثر التصاريح في الغرب بالحاجتين ويبدلون الملايين في خدمة دينهم ونشره على ما في نصوص كتبه من مخالفة العقل والعلم التي لم يسعهم إنكارها ، حتى قال أعظم رجل فيهم انه لا يضرنا ثبوت اقتباس شريعة موسى من شريعة حمورابي ولا يحملنا على ترك هداية الكتاب المقدس اذ لا يوجد لدينا كتاب غيره تعترف فيه الرب الى خلقه بصفوة أنبيائه ورسوله - أو ما هذا معناه .

سعد زغلول

فطرته واستعدادة - تربيته العقلية والنفسية - تعليمه - ونتيجة ذلك.

(١)

ان اسم «سعد زغلول» أو «سعد» وحده قد صار أشهر وأكبر - وهو غفل من الألقاب والنعوت - من كل ما تحلى به أسماء العظماء وتحلى هو به من لقب و نعت كالزعيم والرئيس الجليل وذو الرياستين والوزير الخطير ورئيس الوزراء أو رئيس مجلس النواب، أعني أن جميع طبقات الناس صاروا يعدون شخص الرجل أكبر وأعلى بصفاته ومزاياه الذاتية، من كل المناصب الرسمية وغير الرسمية التي وصل إليها. ذلك بأن هذه المناصب قد تحلى بها غيره ولم يكن لأحد منهم معشار ما بلغه من اجلال أمته وغير أمته له و عدت بأن أكتب شيئاً في ترجمة سعد يليق بمشرب المنار، وقد كان يخاطر بالبال أن اضطراري إلى تأخير انجاز الوعد يجعلني مضطراً للاقتباس مما كتبه غيري لأن جمهور الكتاب من تاريخيين وسياسيين ومرسلين وجمهور الشعراء المفلقين قد تسابقوا إلى تأيين سعد وراثته وكتابة تاريخه ببلاغة رائعة وعناية تامة، شارك فيها المصريين سائر الشعوب العربية من فلسطين إلى سورية إلى العراق إلى عمان وجزيرة العرب في الشرق ومن تونس والجزائر إلى مراکش في الغرب ناهيك بحفلة التأيين الكبرى في العاصمة وما قاله فيها الوزراء والرؤساء، ومصاقم الخطباء وخذائذ الشعراء، وبتراجم الجرائد الكبرى وما أخواه محرروها من الاستقصاء حضرت حفلة التأيين الكبرى وسمعت ما قيل فيها مما أبكاني وأبكي جمهرة الحاضرين، وقرأت كثيراً مما نشر في أشهر الجرائد، ولا أدعي أنني قرأت كل ما كتب في الصحف التي ترسل إلي وهي تعد بالعشرات، دع مالا يرسل إلي منها وهو أكثر، ولكنني على كثرة ما سمعت وقرأت قد بقي لي ما أقوله مبتدأ غير مقتبس، ومبتكر غير منتزع، بيد أنه لا بد من مزجه بغيره مما قد يعرفه كل أحد ومن الغريب أن جميع من وقفت على كلامهم قد قصروا في بيان أهم شيء في تاريخ الرجل وهو تربيته وتعليمه مع اجماعهم على أن التربية والتعليم هما بعد الاستعداد

الفطري كل شيء، على أنهم قصروا في الكلام على استعداده أيضا كما قصروا في الكلام على إيمانه بالله عز وجل الذي هو السبب الأكبر في كل ما رأوا من شجاعته واستهائته بالمصائب، واهتمامه بمعالي الأمور وعزوفه عن سفاسفها. نعم إنهم قصروا فيما يجب بيانها من هذه الأمور الأربعة وهي البندرة والجرؤمة فالشجرة وكيف نبتت واستوت على سوقها ورسخ أصلها وعللا في السماء فرعها، فأينعت ثمراتها، وآتت أكافها ضعفين بأذن ربها. وحق المنار على قرائه أن يتلافى هذا التقصير ويتم ما كتب غيره في موضوعه

(١) نفس سعد وفطرته

قال رسول الله صلوات الله وسلامه عليه « الناس معادن كعادن الذهب والفضة، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا » رواه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة مرفوعا إلى النبي ﷺ في جواب من سأله عن أكرم الناس وأرادوا معادن العرب وأنسابها، وقوله « كعادن الذهب والفضة » من زيادة رواية العسكري . والمعنى أن الناس في اختلاف استعدادهم للخير والشر كما في رواية أبي داود الطيالسي للحديث معادن بعضهم كالذهب والفضة في صفاء جوهره وجماله وبقائه وقلة قبوله للخبيث والصدأ، وبعضهم كالزنك والقصدير في ضعف مادته وسرعة قبوله للصدأ والتلف، وبعضها كالنحاس والحديد بين ذينك وذين. وقد كان سعد ذا مزايا فطرية ووراثية بعد بها جوهر نفسه من أذكي النفوس، وعقله من أذكي العقول، كان ذكي الفؤاد شجاع القلب، دقيق التمييز عظيم الاقدام، عالي الهمة، يحب المعالي ويحتقر الصغائر، عرفت فيه هذه الصفات الفطرية من صغره، وتجلت تمام التجلي في كبره، فكانت هي الاصل في استفادته مما صادفه من حسن التربية والتعليم، وقد روى الطبراني في الكبير من حديث الحسين بن علي مرفوعا وحسنه « إن الله تعالى يحب معالي الأمور وأشرفها، ويكره سفاسفها »

ولد سعد سوي الخلق، جميل الصورة، تام البنية، كبير الدماغ، مستعداً لتربية يكون بها من عظام الرجال، وهو من عرق عربي أصيل ورث عنه الشجاعة والاقدام، وغريزة الحرية والاستقلال، ولم يكن يحتاج إلا إلى رجل

٥٨٦ تربية سعد وتعليمه في الازهر ومن تخرج به المنار: ج ٢٨٨٨

حكيم جمع بين العلم الصحيح ومكارم الاخلاق وعلو الهمة وشرف المقصد يربي فيه هذه الغرائز وينمياها ويصقل معدنها ويضعه حيث ينتفع به ، وكم وكم يولد في الامة من اطفال اذكيا الفطرة فيفسد فطرتهم سوء التربية، كما يوضع المعدن النفيس في السبخة ، فيعلوا طبعه الطبع ، الى أن يأكله الصدا .
تربيته وتعليمه

إذا إن خير ما قبضه الله لسعد فكان بعد ما ذكرنا من استعداده سببا لكل ما ظهر منه من المزايا أن ساقه في أول نشأته إلى كنف نادرة الزمان المصلح الكبير الاستاذ الامام الشيخ محمد عبده عند ما أراد طلب العلم في الازهر ، ولم اسأله ولا سألت شيخنا وشيخه عن أول أمره فيه ولسكنني علمت منهما أنه لم يكن يعجبه درس غير درس الاستاذ الامام بعد أن اعتاده ، فسعد قد جلس إلى كثير من شيوخ أستاذه وغيرهم من شيوخ الازهر ولم يستفد الا من واحد منهم ولم يتخرج الا به بل كان كثيراً ما يجلس إلى تلك الدروس مختبراً للشيوخ والطلبة متقداً عليهم في نفسه تارة وبلسانه تارة كما سمعت من لسانه ، وسأشرت في هذه الترجمة بعض مکتوباته المصروفة بذلك

قال لي مرة : علمت أن الشيخ احمد الرفاعي يقرأ درسا في المنطق - لعلة قال شرح السلم أو إيساغوجي - فجلست في درسه لأعلم كيف يقرأ علما هو في عقله من أبعد الناس عنه ، فاذا هو يبدي احتمالين في اعراب عبارة يقتضي أحدهما بطلان القاعدة المنطقية التي يقررها وهي كون القضية الكلية السالبة تنعكس جزئية ولا يطردها عكسها كلية فلا يصح . فقلت له : ياسي الشيخ إن هذا الاعراب يبطل القاعدة من أساسها فلا يصح أن يكون مراداً . فقال : مالنا ؟ هم العلماء قالوا إذا صح الاعراب صح المعنى ؟ فعجبت لا ستاذ يقرر بطلان قواعد العلم القطعية فيه بإيراد احتمال في اعراب عبارة مؤلف فيه أو ما هذا معناه

وقال لي مرة انه حضر له درسا آخر في علم آخر - لعلة السعد أو جمع الجوامع - فاستمر الدرس ساعتين كاملتين (قال) ولم أحضره من أوله ، وكان موضوعه مسألة واحدة لم يستقر ذهن الشيخ على فهم رضيه فيها إلا بانتهائه ، وهناك تنفس

المنار: ج ٨ م ٢٨ تربية سعد وتعليمه في الازهر ومن نخرج به ٥٨٧

الصعداء وقال الحمد لله ، هذه المرة فهمناها في درس واحد ، وقد قرأت هذا الكتاب مرتين قبل هذه ، فأما الاولى فقد استغرق بحثنا في هذه المسألة ثلاثة دروس مثل هذا الدرس ، وأما الثانية فقد فهمناها في درسين مثله في طوله . قال سعد فقلت له : ياسي الشيخ لم لم تكتبوا الحل الذي فهمتوه في المرة الاولى أو الثانية بعد ذلك التعب الطويل فيها لتستغنوا عن هذا التعب في كل مرة ؟

وإننا رأينا بعض الجرائد تذكر أن الشيخ احمد الرفاعي رحمه الله تعالى كان من أشياخه كفلان وفلان ، نعم وكان من أشياخ شيخه أيضا ، ولكن هل علم أولئك الكتابون بما استفادوا من فلان وفلان ؟ ولم أر أحدا منهم بين أن أستاذه الذي نخرج به هو فلان ، بل ذكروا أو ذكر بعضهم أنه كان يحضر مع «صديقه» الشيخ محمد عبده دروس الحكيم السيد جمال الدين الافغاني ، والسيد لم يكن يقرأ إلا دروسا عالية في الفلسفة والكلام والأصول ، ذكرنا كتبها في تاريخ الاستاذ الامام ، إذ كان سعد مبتدئا لم يستعد لحضور تلك الكتب ، ولكنه كان يختلف إلى مجلسه بالتمتع لأستاذه فيستفيد منها علما وحكمة وأدبا وسياسة لأن مجالس السيد رحمه الله كانت كلها كذلك كما قلت في المقصورة الرشيدية

علم وحكم ولسان ودهجا	وأشجع الطريق الاصلاح من
قد زانها فصل الخطاب وثنا (١)	بما أفاض من هوامي حكمة
وتكشفت الخطب وتبعث الرجا	في خطب يحيي القلوب وقهها
من دارس العلوم ما كان عفا	وفي دروس كتب أحييا بها
معالم الانشاء ما كان اتجى	وفي أمالي بها أنشأ من
مريده والشمس في راد الضحى	يقبسن في ثبا (٢) من داره
بين ثبات وفرأدى وثنى	ثباله ينحوه أهل الرشد ما
في سامر (البورصة) ما الليل سجا (٣)	وفي كووس سمر يديرها

(١) ثنا الشيء ينشوء أظهره (٢) الثبا بالضم المجلس الذي يحوي الأكارب

(٣) السامر محل السمر وهو الحديث في الليل والمراد به مقهى كان يسمى (قهوة البورصة) بجوار حديقة الازبكية

لا لغو بين شربها يخشى ولا غول فيغتيال الجسوم والنهي^(١)
تنازعوها حيث لا تنازع صرفاً بأفواء العقول تحنسى

كان سعد زغلول مریداً للاستاذ الامام لانه يذاً فقط ، أعني أنه كان ربيبه ولا يصح لكل من حضر دروسه أن يدعي أنه مریده ولا ربيبه ، وكان هو يعبر عن نفسه في مكاتوباته للامام بالمرید ، وهذا اللقب من اصطلاح الصوفية الذين كان مدار التربية الروحية عندهم على تربية الارادة . وتربية الارادة هي التي يكون بها الرجل رجلاً حراً من الرق والعبودية لغير الله عز وجل — طليقاً من الاسر أسير الشهوات والاهواء ، فلا تكون ارادته خاضعة إلا لاعتقاده ، لا يتصرف فيها ملك من الملوك ، ولا تستخذي لناسك من الناسك ، بل يأتي أن تذلل وتخزي لسلطان الجمال أيضاً .

وكان منهاج الاستاذ الامام في التربية أن تكون غاية التأديب والثقيف حرية الارادة وقوة العزيمة ، ومنهاجه في التعليم أن تكون غايته حرية الفكر ، واستقلال العقل في الحكم ، ويدخل في هذا تعليم الدين فقد كان منهاجه فيه الرجوع إلى مذهب السلف الصالح ، وفهم الدين من الكتاب والسنة كما كانوا يفهمون ، والاهتمام به في الاخلاق والعمل كما كانوا يهتدون ، والتوسل إلى ذلك بتحصيل ملكة اللغة العربية قولاً وكتابة وخطابة عن فهم وذوق للكلام العربي الفصيح بكثرة مزاولته مع الاستعانة بأحسن ما كتب في فنونه . وجعله صديقاً للعلم وعموناً له على إصلاح البشر ، وكان يمزج التربية والتعليم بشيء من السياسة يرى أنه لا تتم انسانية المرء ولا كونه حراً مستقلاً الارادة والفكر بدونه ، وهو الدعوة إلى استقلال الامة وحريتها ، وعدم استعباد حكامها لها . ويدخل في هذا الروح السياسي مسألة الوطنية واتفاق أهل الوطن على مصالحهم الوطنية من غير جنانية على الهداية الدينية وقد كتب فيما شرع فيه من ترجمة نفسه هذه المقاصد قال : وارتفع صوتي

(١) الشرب بالفتح جماعة الشاربين والغول بالفتح ما في الخمر من السم الذي يغتال

العقل ويزيله ، وهو ما يسمى في عرف الاطباء بالكحول أو الألكول

المنار: ج ٨ م ٢٨ منهاج الاستاذ الامام في التربية والتعليم والسياسة ٥٨٩

بالدعوة إلى أمرين عظيمين (الأول) تحرير الفكر من قيد التقليد ، وفهم الدين على طريقة سلف الأمة قبل ظهور الخلاف . والرجوع في كسبه هارفة إلى ينابيعها الأولى ، واعتباره من موازين العقل البشري التي وضعها الله لترد من شططه ، وتقلل من خبطه وخلطه ، لنتم حكمة الله في حفظ نظام العالم الانساني ، وأنه على هذا الوجه يعد صديقاً للعلم ، بايمناً على البحث في أسرار الكون ، داعياً إلى احترام الحقائق الثابتة ، مطالباً بالتعويل عليها في آداب النفس واصلاح العمل . وكل هذا أعده أمراً واحداً

« وقد خالفت في الدعوة إليه رأي الفئتين العظيمتين اللتين يتركب منها جسم الأمة : طلاب علوم الدين ومن على شاكلتهم ، وطلاب فنون هذا العصر ومن هو في ناحيتهم

« وأما الأمر الثاني فهو إصلاح أساليب اللغة العربية في التحرير سواء كان في المحاطبات الرسمية بين دواوين الحكمة ومصالحها أو فيما تنشره الجرائد على الكفاية منشأ أو مترجماً من لغات أخرى أو في المراسلات بين الناس . وكانت أساليب الكتابة في مصر تنحصر في نوعين كلاهما يمجج الذوق وتنكره لغة العرب الخ (ثم قال) « وهناك أمر آخر كنت من دعائه ، والناس جميعاً في عمى عنه وبعد عن تفعله ، ولكنه هو الركن الذي تقوم عليه حياتهم الاجتماعية ، وما أصابهم الوهن والضعف والذل إلا بخلو مجتمعهم منه . وذلك هو التمييز بين ما للحكومة من حق الطاعة على الشعب وما للشعب من حق العدالة على الحكومة . نعم كنت فيمن دعا الأمة المصرية الى معرفة حتمها على حاكمها وهي هذه الأمة التي لم يخطر لها هذا الخاطر على بال من مدة تزيد على عشرين قرناً - دعوناها الى الاعتقاد بأن الحاكم وإن وجبت طاعته هو من البشر الذين يخطئون وتغلبهم شهواتهم ، وأنه لا يردده عن خطئه ولا يقف طغيان شهوته ، إلا نصح الأمة له بالقول وبالفعل

« جهرنا بهذا القول والاستبداد في عنفوانه * والظلم قابض على صولجانه * ويد الظالم من حديد * والناس كلهم عبيد له أي عبيد * اه

٥٩٠ جناية الدعاية السياسية على الاستاذ الامام المنار: ج ٢٨٨٨

كان سعد أيام طلبه للعلم في حجر الامام وكنفه كولد لا كسائر تلاميذه فكان يستفيد من علمه وعمله ، ومن أخلاقه وشمائله ، ومن فصاحته وبلاغة كلامه ، فشب بين يديه كاتباً خطيباً ، أديباً سياسياً ، ووطنياً اسلامياً ،

لأجل هذه النزعة السياسية نفى الخديو توفيق باشا الاستاذ الامام من القاهرة إلى بلده محلة نصر في الغربية عقب نفى أستاذه السيد الافغاني إلى الهند ، وكان يعلم أنهما قد بنا في مريديهما فكرة الحكومة النيابية الدستورية في الحزب الوطني الذي ألفه السيد وكان سبباً لاسقاط اسماعيل باشا بالتمواطؤ مع ولي العهد توفيق باشا الذي كان انتمى إلى هذا الحزب وعاهد رئيسه السيد على أن يجعل حكومة مصر نيابية اذا آل أمرها اليه الخ ما بيناه بالتفصيل في الجزء الاول من تاريخ الاستاذ الامام الذي سيصدر عن قريب إن شاء الله تعالى ، ثم انقلب على الحزب وزعيمه بدسائس الطامعين في ملكه وهو لا يدري

وأعجب من هذا أن توفيق باشا أبى على الاستاذ الامام ما طلبه بعد عودته إلى مصر بانتهاء مدة نفيه من أن يكون مدرساً في مدرسة دار العلوم لئلا يربي طلابها على أفكاره الاستقلالية — وأمر البلاد في أيدي المحتلين لا في يده — وأمر بعد العفو عنه بأن يجعل قاضياً في المحاكم الاهلية ولكن في غير القاهرة فقال الاستاذ لوزير الحقانية لما عرض عليه ذلك إنني لم أخلق قاضياً ... وإنما خلقت معلماً على أتى أعلم أنني اذا دخلت القضاء ارتقى إلى أعلى درجة فيه وأن التعليم ليس فيه ارتقاء

هكذا كان شيخنا الاستاذ الامام ، وشيخه السيد الافغاني موقظ الشرق وحكيم الاسلام ، بهمان ويربان مريديهما ويعدانهم لكل اصلاح . كانا يشبهان في استفادة الناس منهما الكون الاعظم أو العالم الكبير: مماؤه وما فيها من النيرات ، وأرضه وما فيها من جماد ونبات وحيوان ، كل أحد يأخذ عنهما كما يأخذ عن الكون ماهو مستعد له بفطرته ، وبما توجهت اليه نفسه في تربيته ، وكانت مجالسهما وأوقافهما كلها علم وحكمة كعالم الكون الاكبر لا تحجب عن أحد ، فكانت صيقلات لعادن مريديهما تعدها للنعم والفائدة للناس ، والقيام بما يتيسر للمرء من المصالح العامة ،

المنار : ج ٨ ٢٨٨ كتاب من سعد الى الاستاذ الامام ايام النفي ٥٩١

وقد كان تعلم سعد دينياً أدبياً سياسياً، فعرض له أن يكون محامياً في المحاكم الأهلية ففارق جميع المحامين ، بل كان أول من جعل لهذه المهنة قيمة واحتراماً لم يكونا لها من قبله ، ثم طفر منها طفرة إلى أعلى درجة في القضاء الأهلي فكان مستشاراً في محكمة الاستئناف في الدروة العليا منها ، وتعلم اللغة الفرنسية وقوانينها في أثناء اشتغاله بها، وذلك أن من كان مريداً للاستاذ الامام يصلح لما تعلم الوسائل له ولما لم يتعلم وسائله . قال لي الامير شكيب أرسلان الشهير : قلت لاستاذنا الامام إن الدولة عرضت علي أن أكون مديراً للمعارف في ولاية بيروت فامتنعت معتذراً بأن استعدادي الأمور الادارية العامة لا للتعليم - فعذله الاستاذ عذلاً شديداً لقوله إنه غير مستعد لإدارة التعليم... وإني أنقل هنا كتاباً من كتب سعد لاستاذة ايقف القاري منه على ما كان من اثر ربيته له في نفسه ، وسأنقل غيره أيضاً ان شاء الله تعالى

﴿ أول كتاب من سعد الى الاستاذ الامام ﴾

(بعد عودته من أوربه إلى بيروت أيام النفي بعد الثورة العراقية)

من مصر ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٣٠٠ إلى بيروت

مولاي الافضل، ووالدي الاكمل، أحسن الله معاده

بعد تقبيل الايدي الكريمة قد ورد الكتاب الكريم على طول تشوقنا اليه ، فتلوناه ووعيناه في الفؤاد ، وحمدنا الله تعالى على أن شرقت تلك الديار سالمين ، مبالغاً في اكرامكم والاحتمال لكم من كرام أعيانها المسلمين ، وأما جديتها المؤمن ، جزاهم الله عن كل مصري يعرف مقداركم خير الجزاء

ولهم منامعشر أتباعك ومرديدك بما تقبلوك به من كريم الاحتفال، وعظيم الاجلال، السنة مرطبة بالثنا عليهم ، رضائر مطوية على مزيد احترامهم وفائق تعظيمهم ، صحي الدينية معتدلة أما فكري فقد تولاه الضعف من يوم أن صدع الفؤاد بالعباد ، وتمثلت فيه بعد تلك الحقائق التي كنت نجلو مطالعها معان ، نعرفها أوهاماً بضيق بها الصدر ولا ينطلق ردها اللسان ، مخافة فوات مرغوب ، أو لحاق مكروه مما تعلمون

توجهت إلى البيك صاحب تاريخ العرب وسألته إعارته فأجاب بأن محمود سامي أخذه منه وسافر ولم يرده إليه ، ثم هو يسلم عليكم أطيب السلام ويقول إنه مستعد لخدمة جنابكم في أي شيء ، تريدون حسياً كان أو معنوياً . وسأتحري هذا الكتاب في كتب سامي عند بيعها فاذا وجدته فيها اشتريتها وأرسلته في الحال إلى حضرتكم أو أحضرته معي إن وافق ذلك استجماعي لوسائل السفر

الحال العمومية على ما تركتها ، غير أن الناس أخذوا في نسيان مافات من الحوادث وأهوالها ، وقلّت قائلهم فيها ، وخفت شماتة الشامتين منهم ، وأصبح اللادحون للانكباب من القادحين فيهم ، وبالعكس ، والكثير يتوقع انقلاباً أصلياً والله أعلم بما يكون

رفعت تحييتكم لجيم من ذكرتم في الكتاب نصر بجا وتلو بجا فتقبلوها بمزيد المسرة والانشراح . يسلم على جنابكم الصادق في صداقته ومودته حسين أفندي وهو في غاية من الصحة والعافية وقد عاد من الريف فراراً من شروره ، أسفاً على ما وقع لجنابكم أكثر من أسفه على نفسه . الشيخ محمد خليل والشيخ عامر اسماعيل والشيخ حماده الخولي والسيد عثمان شعيب والشيخ حسن الطويل والدي عبد الله وأخوأي شناوي وفتح الله (هو المرحوم أحمد فتحي باشا) وكثير غيرهم يقبلون يديكم ، ويسلمون عليكم ، ويقدمون مزيد تشكرهم لحضرات أولئك الكرام الاماجد الذين أحسنوا وقادتم وأكرموا مثواكم ، زادهم الله كرمًا وكلاماً

مولاي: ذكرت لحضرتك ان الضعف ألمّ بفكري فبالله الا ما قوتته بتواصل المراسلة غير تارك فيها ما عودتنا على سماعه من النصائح والحكم التي نهتدي بها الى سواء السبيل ، ونتمكن بها من السير في العالم المصري الذي اختبرت حقائقه ، وعرفت خلائفه ، وما يناسبها من ضروب المعاملة . وفقنا الله لتابعتك ، ولا أطل على بلادك مدة غيبتك ، انك إمامها وان اقتدت بغيرك ، ومحبتها الصادق وان لم تعرف بقدرك ، والسلام

ولدكم

سعد زغلول

مناظرة في مسألة القبور والمشاهد

(٤)

﴿ الرد على رسالة العالم الشيعي ، للاستاذ الشيخ محمد عبدالقادر الهلالي ﴾

﴿ وهو عالم سلفي مستقل لا يتعصب لمذهب من المذاهب مطلقاً ﴾

﴿ المقام السابع عشر ﴾ قوله ثالثها أن يراد بها النهي عن انشاء المساجد واتخاذها حول القبور وهذا التأول أيضاً خطأ لأنه لا محذور في أن يتقرب العبد الى الله تعالى ببناء مسجد تقام فيه الصلوات في تلك البقاع الشريفة مع ماورد من أن من بنى مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة وهو حديث عام لا يختص بقعة دون بقعة ولا بزمان دون زمان بل بناؤه وانشاؤه أولى لأنه حينئذ يشتمل على جهتين من الشرف شرف البقعة وشرف المسجدية (*) ثم أيد تأويله بكلام البيضاوي الذي سبقرده

(أقول) فيه مردودات أولها قوله إن تفسير الاحاديث بذلك تأول وليس كذلك بل ذلك معناها الذي تدل عليها مطابقة بلا تأويل ولا تحمل خلافه البتة ، وقوله إنه خطأ تسمية للشيء بضده ونحن وجميع علمائنا شاهدون بالله أن ذلك هو عين الصواب يقينا

قوله : اذ لا محذور في أن يتقرب العبد الى الله ببناء مسجد في تلك البقاع الشريفة . أقول بلى والله فيه أعظم محذور وهو معصية الرسول ومحادثته كما تقدم عن شيخ الاسلام والتعرض للعتة الله وفتح باب الشرك

(*) ص ٣٥٧ ج ٥ ٢٨م

واضلال الناس والتشبه بالامتين المغضوب عليها والضالة فنشدتك أي محذور أعظم من هذا وهل يكون التقرب الى الله بمعصية رسوله ومشاقتة والاستخفاف بأمره ونهيه؟ وقوله مع ماورد من أن من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة الخ أقول هذا عام والنهي عن اتخاذ المساجد على القبور خاص فهو مخصوص به ولو ترك على عمومه ولم يلتفت الى المخصصات لكان الذين اتخذوا مسجداً ضراراً مستحقين أن يبني الله لهم بيتاً في الجنة ولكن الله أخبرنا عنهم بما يقتضي أنهم يعاقبون على بناء ذلك المسجد لانهم بنوه لمعصية الرسول وكذلك من بنى مسجداً عند قبر وفي الزواجر لابن حجر الهيثمي وهو ممن يجوز شد الرحال لزيارة القبور وغير ذلك من المردودات قال: ان اتخاذ القبور مساجد وإيقاد السرج عليها واتخاذها أوثاناً والطواف بها واستلامها كل ذلك من كبائر المعاصي ثم أورد الاحاديث في ذلك وذكر كلام الفقهاء من الشافعية والحنابلة ومنه أنها من أسباب الشرك الى أن قال وتجب المبادرة لهدمها وهدم القباب التي على القبور اذ هي أضر من مسجد الضرار لانها أسست على معصية الرسول اه

فمن بنى لله مسجداً ماذونا فيه بنى الله له بيتاً في الجنة وأما من بنى مسجداً منهيها عنه أشد النهي ملعونا بانيه معدوداً من شرار الخلق مشتداً غضب الله عليه فانما يتبواً دركا في النار ان لم يتب ويسارع الى هدم ما بنى على القبر قوله بل بناؤه وانشاؤه في البقاع الشريفة أولى لكونه حينئذ يشتمل على جهتين من الشرف

أقول هذا قياس مصادم للنص وهو فاسد الاعتبار وشرف الاماكن

لا يثبت بالعقل بل مرجعه الى الوحي

المنار: ج ٨ م ٢٨ السجود لبعض أشياخ الطريق والقبور ٥٩٥

وأعلم الناس بالشرف والفضل هو الذي لعن باني المسجد على القبر
ونهانا عن ذلك وقال « اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم
مساجد » وأخبر أن فاعل ذلك من شرار الخلق فيتصور بعدها أن
يكون للمسجد المتخذ على القبر شرف فضلا عن أن يكون أشرف من
المساجد التي أذن الله فيها وأثنى على عامريها . وأما كلام البيضاوي في تجويز
بناء المسجد عند قبر الصالح للتبرك فهو فاسد وقد تقدم رده ، ثم رأيت
الشوكاني رده . مثل ما رددته به فله الحمد وهذا نفسه في المجلد الثاني من
نيل الاوطار ص ١٤٠ واستنبط البيضاوي من علة التعظيم جواز اتخاذ
المساجد في جوار قبور الصالحاء للتبرك دون التعظيم ورد بأن قصد التبرك
تعظيم اه بتفسير يسير

(المقام الثامن عشر) قوله إنه لا يتصور صدور السجود للقبور من مسلم (١)
ان كان مراده المسلم المؤمن الذي يميز التوحيد من الشرك فنعم وأما
إن كان مراده أن كل من انتسب الى الاسلام لا يتصور منه السجود لغير
الله فليس كذلك بل هو متصور ومصدق أيضا يعني أنه تجاوز التصور
الى التصديق أي ادراك وقوعه . وسجود أصحاب الطارق لاشياخهم مشهور
حتى انهم يدعون جوازه ويجادلون فيه ، وكذلك السجود للقبور والصلاة
موجودان في زماننا وقد أخبرني ثقة وانا أكتب هذا أنه شاهد في السنة
الماضية حين كان في النجف وكر بلاء الناس يصلون الى الضريح ويسجدون
لها فقلت له إن السيد مهدي يستبعد هذا بل يعمده مخالفا لقال لي أنا أروح
معك الى السيد مهدي بعد الفطر وأخبره إنني رأيت ذلك بعيني وأنا عازم

أن آتيكم به وقد تعجبت كثيرا كيف لم تطلعوا على ما يفعله الجهلة بالنجف وكر بلاء وبنفاد من الاعمال الشركية التي تقشع منها الجلود ولا يختص ذلك بالشيعة بل لمن يذسبون أنفسهم الى السنة الحظ الاوفر منه عياذاً بالله .

قوله مع أن قبور الائمة محاطة بصناديق وشبايك تمنع من وصول أحد الى نفس القبر. أقول ولكنها لا تمنع من السجود حول الصندوق والصلاة له بل التوايت المزخرفة هي التي تملأ قلوب الجهلة هيبية واجلالا فيعبدون القبور وأصحابها ولذلك نهى النبي ﷺ عن البناء على القبر وأمر بهدمه .

(المقام التاسع عشر) قوله وأهل السنة مشاركون للشيعة في ذلك (١) أقول اللهم نعم وأشهد بالله وكل من يقرأ المنار أو يعرف صاحبه أنه شدد النكير عليهم اكثر مما أنكر على الشيعة

(المقام العشرون) قوله مضافا الى أنا لم نجد احداً بنى مسجداً حول القبور المشهورة (١) أقول ان لم تطلعوا على ذلك فلا ينبغي لكم ان تنفوا كل ما لم تطلعوا عليه فانكم إن فعلتم نقيتم أشياء كثيرة واقعة بلى والله قل ان يوجد مسجد في مصر القاهرة وغيرها الا وهو على قبر أو بقرب قبر حتى صار العامة وبعض من يزعم أنه من الخاصة إذا أراد أن يبنى مسجداً بحث عن قبر رجل صالح يبنى عليه ويجد حرجا في صدره أن يبنى المسجد على غير قبر (فاسأل به خبيرا) وهذه من اعظم معجزات نبينا ﷺ فان الله اطعمه على ذلك فلذلك شدد النهي عنه .

(المقام الحادي والعشرون) قوله على ان مجرد الصلاة والدعاء يعني في مشاهد قبور الائمة لا يصيرها مساجد (١) ولو أن أحداً واظب على

أن يصلي ويدعو ويقرأ القرآن في مدة حياته في مكان خاص من بيته فان ذلك المكان بالضرورة لا يصير مسجداً بكثرة العبادة فيه

أقول ما قاله غير مسلم بل كل مكان أعد للصلاة فهو مسجد شرعاً سواء اتخذ رجل في بيته أم عند قبر أم في غير ذينك

قال البخاري (باب المساجد في البيوت) وصلى البراء بن عازب في مسجد داره جماعة ثم روى بسنده عن عتبان بن مالك أنه أتى رسول الله ﷺ فقال قد أنكرت بصري وأنا أصلي بقومي فإذا كانت الأمطار وسال الوادي الذي يبني وبينهم لم استطع أن آتي مسجدهم فاصلي بهم وودت يا رسول الله أنك تأتيني فتصلي في بيتي فأخذ مصلي الحديث وفيه أن النبي غدا عليه ومعه أبو بكر فصلى في ناحية من بيته اه بعضه بالمعنى وأخرج أبو داود والترمذي عن عائشة قالت أمر رسول الله ﷺ ببناء المساجد في الدور وأن تنظف وتطيب وفي البخاري أن أبا بكر ابنتي مسجداً بفناء داره فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن قات : وكان ذلك في مكة وفيه وصلى ابن عون في مسجد في دار يعلق عليهم الباب . فثبت ما قلته من أن كل ما كان أعد للصلاة يسمى مسجداً شرعاً ولغة .

(المقام الثاني والعشرون) قوله أما الحديث الذي وعدنا فيما سبق ببيان معناه وهو المروي عن أمير المؤمنين (ع) قال بعثني رسول الله ﷺ في هدم القبور وكسر الصور . فليس فيه بيان المواضع المبعوث إليها ولا بيان القبور التي بعثه في هدمها لكن متن الحديث يرشدنا إلى أن الموضع كان في بلاد المشركين يومئذ أو من بلادهم وان القبور قبورهم ثم ذكر ان الصور هي الاصنام المعبودة أو التماثيل . وأيد ذلك بما يجده المنتهون

٥٩٨ في تسوية القبور بالارض تأويله حديث علي المنار : ج ٨ م ٢٨٤

من الآثار في قبور الفراعنة وغيرهم ثم قال ومن المعلوم أن في زمان النبي ﷺ لم تكن قبور المسلمين مشيدة بالبناءات الضخمة حتى يبعث من يهدمها ولم يكن المسلمون يعملون الصور والتماثيل ونظير هذا الحديث مارواه مسلم في صحيحه عن أبي الهياج الاسدي عنه (ع) قال: ألا ابئثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ أن لا تدع تماثلا الا طمسته ولا قبرا مشرفا إلا سويته (١) قوله ليس فيه بيان الموضع ولا بيان القبور الخ أقول هنا حجة لنا على ان الحديث عام غير مخصص بشيء بل لو عين الموضع والقبور فيه أو في غيره من الاخبار ما كان ذلك مخصصا للفظه لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وكل ما تكلف في استنباطه لتأييد ان القبور قبور المشركين لا يجدي شيئا لان آل في القبور للاستغراق او الجنس فاللفظ شامل لقبور الانبياء والائمة بل هي من باب أولى لعظم المفسدة يبنائها والبناء عليها وللعويعد الشديد الوارد في بنائها بالخصوص من المعن وشدة غضب الله وكون فاعل ذلك من شرار الخلق ولو زعم زاعم أن الهدم مخصوص بقبور الانبياء والصالحين للعويعد الوارد فيها بالخصوص لكان أقرب من عكسه عند من أنصف . ومما يرد تأويله أن هذا الحديث اتفق الفريقان على روايته ولم يطعن احد في صحته وقد استدل به أهل السنة قاطبة على عدم جواز بناء القبور كائنة ما كانت بل نقل الشوكاني اتفاق المسلمين على ذلك وهو خير بمذهب الامامية وسائر فرق الشيعة وكثيرا ما ينقل اقوالهم في الاصول والفروع قال في جزء له سماه (شرح الصدور بتحريم رفع القبور) اجاد فيه كل الاجادة: اعلم انه قد

اتفق الناس سابقهم ولاحقهم وأولهم وآخرهم من لدن الصحابة الى هذا الوقت ان رفع القبور والبناء عليها بدعة من البدع التي ثبت النهي عنها واشتد وعيد رسول الله ﷺ لفاعله كما يأتي ولم يخالف في ذلك أحد من المسلمين اجمعين لكنه وقع للامام يحيى بن حمزة مقالة تدل على أنه لا بأس بالقباب والمشاهد على قبور الفضلاء ولم يقل بذلك غيره ولا روي عن أحد سواه اه ثم رد عليه ابلغ رد وساق النصوص في ذلك ، وقد تقدم منها ما فيه مقنع للمنصف، ومزجر للمتعسف ، ثم قال أثر حديث أبي الهياج وحديث جابر نهى رسول الله ﷺ أن يخصص القبر وان يبنى عليه وان يوطأ قال وفي هذا التصريح بالنهي عن البناء على القبور وهو يصدق على من بنى على جوانب حفرة القبر كما يفعله كثير من الناس من رفع قبور الموتى ذراعا فما فوقه لانه لا يمكن ان يجعل نفس القبر مسجداً فذلك مما يدل على ان المراد بعض ما يقربه مما يتصل به ويصدق على من بنى قريبا من جوانب القبر كذلك كما في القباب والمساجد والمشاهد الكبيرة على وجه يكون القبر في وسطها أو في جانب منها فان هذا بناء على القبر لا يخفى ذلك على من له أدنى فهم كما يقال بنى السلطان على مدينة كذا سورا وكما يقال بنى فلان في المكان الفلاني مسجداً مع أن سمك البناء لم يباشر إلا جوانب المدينة أو المكان ولا فرق بين أن تكون تلك الجوانب التي وقع البناء عليها قريبة من الوسط كما في المدينة الصغيرة والمكان الضيق أو بعيدة من الوسط كما في المدينة الكبيرة والمكان الواسع . ومن زعم أن في لغة العرب ما يمنع من هذا الاطلاق فهو لا يعرف لغة العرب ولا يفهم لسانها ولا يدري ما تستعمله في كلامها اه

٦٠٠ قول أئمة الشيعة كغيرهم يهدم ما بنى على القبور المنار: ج ٨٢

فيه فوائد منها اتفاق المسلمين على ان البناء على القبور ورفعها بدعة منهي عنها
 فيها قد اشتد فيها وعيد رسول الله وما كان كذلك فلا ريب في حرمة وهذا
 مع ما تقدم عن شيخ الاسلام ابن تيمية من نقل اتفاق العلماء على تعين إزالة
 المساجد المبنية على قبور الانبياء والصالحين وما نقله مكاتب المنار من أن سلف
 الامامية كلهم متفقون على عدم جواز البناء على القبور ولم يقل بجوازه
 على قبور الائمة الا المتأخرون ولا سند لهم إلا الاستحسان المجرد كل
 ذلك يدلنا على أن الشيعة لم يخالفوا سائر المسلمين في منع البناء على القبور
 كيف كانت ووجوب هدم ما بنى عليها وذلك الظن بهم فعاذ الله أن نظن
 بأئمة الشيعة الاثنا عشر وغيرهم من الصالحين أنهم يجهلون ما يعلمه غيرهم
 بالضرورة من شريعة جدهم كيف وقد تقدم من حديث علي وأولاده
 الحسن والحسين والحسن المثنى وعلي بن الحسين وجعفر بن محمد وموسى
 الكاظم وعلي بن جعفر عليهم السلام ما يفيد موافقتهم لسائر ائمة المسلمين
 في المنع من البناء على القبور ووجوب هدمه متى وقع واين وقع وبعض
 الاحاديث المروية عن اهل البيت اتفق على روايتها أهل السنة والشيعة
 باعتراف السيد مهدي وبعضها من رواية احد الفريقين وتذكر ما مر
 عن علي بن الحسين والحسن بن الحسين من منع إتيان قبر النبي ﷺ
 للسلام عليه والدعاء يتبين لك أن اهل البيت هم أشد الناس صيانة وحماية
 لجانب التوحيد وابعدهم من ساحات الشرك (إنما يريد الله ليذهب عنكم
 الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) والرجس الشرك ومن كان محبا لاهل
 البيت معظما لهم لا ينسب اليهم الرضى بالقباب والمشاهد وما يصنع عندها
 من المناكر التي تقشر منها الجلود. ونقل السيد مهدي استدلال علماء الشيعة

المنار: ج ٢٨٨٨ تحريف الامر بتسوية القبور بالارض أي هدمها ٦٠١

على كراهة تخصيص القبور بحديث علي بعثني رسول الله في هدم القبور ومعلوم ان علماء الشيعة لم يقولوا بكراهة تخصيص قبور المشركين خاصة بل المقصود بالذات كراهة تخصيص قبور المسلمين لان المسلم لا يخصص قبر المشرك، ولو كان حديث علي خاصا بهدم قبور أهل الشرك ما استدل به علماء الشيعة على كراهة تخصيص قبور المسلمين مطلقا ولا فهموه منه فهذا أوضح دليل على أن علماء الشيعة فهموا من حديث علي مشروعية هدم ما بينى على القبور أي قبور كانت بل دلالة حديث علي على هدم القبور مطلقا أوضح من دلالة حديث علي كراهة تخصيص القبور لأن البناء على التبرأ حرم من تخصيصه، وأدنى الى محادة الرسول، فاحفظ هذا فسترى قريبا من كلام السيد مهدي ما يناقضه بل يصرح أنه من اقبح القياسات وأشنعها وهناك الجواب بحول الله

﴿المقام الثالث والعشرون﴾ تقدم ذكر السيد مهدي حديث أبي الهياج عند مسلم وفيه أن دليلاً أمره بتسوية القبور (١) تعلق بلفظ التسوية واستأنس به وأطال في ذكر الخلاف بين أهل السنة في الافضل أهو تسنيم القبور أم تسطيحها؛ ونصر الثاني، وذلك كله خارج عن مسألة النزاع وليس فيه ما يستروح منه جواز البناء على القبور أو تركه بلا هدم متى وقع وأين وقع، ورواية الشيعة مصرحة بالهدم فهو المراد بالتسوية بلا شك لان النبي ما بعث تلياً ولا بعث علي أباً الهياج الا التسوية المبنية لا تسطيح القبور المسنمة ففهم التسطيح من هذا الحديث غير مستقيم والرواية الشيعية قد بينت المراد بالتسوية وورفت الابهام ودفعت الابهام فلا أدري لم تركها السيد مهدي وتعلق برواية التسوية وبصرف النظر عن الرواية الشيعية يظهر من المقام بأدنى تأمل أن المراد بالتسوية الهدم

معاهدة جدة

(بين جلالة ملك بريطانيا و جلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها)

نقلت عن جريدة (أم القرى) الصادرة في يوم الجمعة ٢٧ ربيع الاول سنة ١٣٤٦

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .

نحن عبدالعزيز بن عبدالرحمن الفيصل آل سعود ، ملك الحجاز ونجد وملحقاتها ؛

بما أنه قد عقدت بيننا وبين حضرة صاحب الجلالة ملك بريطانيا العظمى

وارلندا والممتلكات البريطانية فيما وراء البحار وامبراطور الهند ، معاهدة صداقة

وحسن تفاهم لاجل تثبيت وتقوية العلاقات الودية ، وحسن التفاهم بين بلادنا .

ورقمها مندوبنا المفوض ومندوب جلالاته الخائزان للصلاحيحة التامة المتقابلة .

وذلك في مدينة جدة في اليوم الثامن عشر من شهر ذي القعدة سنة ألف وثلاثمائة

وخمس وأربعين هجرية (الموافق (٢٠ مايو سنة ١٩٢٧) وهي مدرجة فيما يلي :

بسم الله الرحمن الرحيم

جلالة ملك بريطانيا و ايرلندا والممتلكات البريطانية من وراء البحار

وامبراطور الهند من جهة . و جلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها من جهة أخرى

رغبة في توطيد العلاقات الودية السائدة بينها وتوثيقها وتأمين مصالحهما

وتقويتها قد عزمنا على عقد معاهدة صداقة ، وحسن تفاهم

لذلك أوفد صاحب الجلالة البريطانية حضرة السير جلبرت فلكنجهام كلايتن

مندوبا مفوضاً عنه ، وانتدب صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها صاحب

السمو الملكي الامير فيصل بن عبد العزيز نجله ونائبه في الحجاز مندوبا مفوضاً عنه

بناء على ماتقدم وبعد الاطلاع على مستندات اعتمادها والتثبت من صحتها

قد اتفق سمو الامير فيصل بن عبدالعزيز وحضرة السير جلبرت فلكنجهام كلايتن

على المواد الآتية :

(المادة الاولى) يعترف صاحب الجلالة البريطانية بالاستقلال التام المطلق
للملك صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها

(المادة الثانية) يسود السلم والصدقة بين صاحب الجلالة البريطانية، وصاحب
الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها، ويتعهد كل من الفريقين المتعاقدين بأن يحافظ
على حسن العلاقات مع الفريق الآخر، وبأن يسعى بكل ماله من الوسائل لمنع
استعمال بلاده قاعدة للأعمال غير المشروعة الموجهة ضد السلم والسكينة في
بلاد الفريق الآخر .

(المادة الثالثة) يتعهد صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها بتسهيل
اداء فريضة الحج لجميع الرعايا البريطانيين، والأشخاص المتمتعين بالحماية البريطانية
من المسلمين أسوة بسائر الحجاج، ويعلن جلالة الملك بأنهم يكونون آمنين على
أموالهم وأنفسهم أثناء اقامتهم في الحجاز

(المادة الرابعة) يتعهد صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها بتسليم
مخلفات من يتوفى في البلاد التابعة لجلالته من الحجاج المذكورين آنفاً، والذين
ليس لهم في بلاد جلالته أوصياء شرعيون إلى المقتدم البريطاني في جدة أو من
ينتدبه لذلك الغرض لا يصالها لورثة الحاج المتوفى المستحقين بشرط أن لا يكون
تسليم تلك المخلفات إلى الممثل البريطاني إلا بعد أن تتم المعاملات بشأنها أمام المحاكم
المختصة، وتستوفى عليها الرسوم المقررة في القوانين الحجازية أو النجدية

(المادة الخامسة) يعترف صاحب الجلالة البريطانية بالجنسية الحجازية أو
النجدية لجميع رعايا صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها عند ما يوجدون في
بلاد صاحب الجلالة البريطانية، أو البلاد المشمولة بحماية جلالته، وكذلك يعترف
صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها بالجنسية البريطانية لجميع رعايا صاحب
الجلالة البريطانية، ولجميع الأشخاص المتمتعين بحماية جلالته عند ما يوجدون في بلاد
صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها على أن تراعى قواعد القانون الدولي
المرعي بين الحكومات المستقلة

(المادة السادسة) يتعهد صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها بالمحافظة

على علاقات الود والسلم مع الكويت والبحرين ومشايخ (قطر) والساحل العماني الذين لهم معاهدات خاصة مع حكومة صاحب الجلالة البريطانية (المادة السابعة) يتعهد صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها بأن يتعاون بكل ماله من الوسائل مع صاحب الجلالة البريطانية في القضاء على الاتجار بالرقيق . (المادة الثامنة) على الفريقين المتعاقدين ابرام هذه المعاهدة وتبادل قرارات الابرام بأقرب وقت ، وتصير المعاهدة نافذة اعتباراً من تاريخ تبادل قرارات الابرام ، ويعمل بها مدة سبع سنوات ابتداء من ذلك التاريخ وإن لم يعلن أحد الفريقين المتعاقدين الفريق الآخر قبل انتهاء السنوات السبع بستة أشهر أنه يريد ابطال المعاهدة تبقى نافذة، ولا تعتبر باطلة إلا بعد مضي ستة أشهر من اليوم الذي يعلن فيه أحد الفريقين ابطالها للفريق الآخر .

(المادة التاسعة) تعتبر المعاهدة المعقودة بين صاحب الجلالة البريطانية وصاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها في ٢٦ ديسمبر سنة ١٩١٥ يوم كان جلالاته حاكماً لنجد وما كان ملحقاً بها إذ ذلك - ملغاة ابتداء من تاريخ ابرام المعاهدة (المادة العاشرة) دونت هذه المعاهدة باللغتين العربية والانكليزية ، وللنصين قيمة واحدة . أما اذا وقع اختلاف في تفسير أي قسم منها فيرجع إلى النص الانكليزي (المادة الحادية عشر) تعرف هذه المعاهدة بمعاهدة جدة وقعت هذه المعاهدة في جدة يوم الجمعة الثامن عشر من ذي القعدة سنة ١٣٤٥ هجرية الموافق (٢٠ مايو سنة ١٩٢٧)

جلبرت فلكنجهام كلايتن فيصل بن عبد العزيز السعود
فبعد أن اطلعنا على هذه المعاهدة السالفة الذكر ، وأمعنا النظر فيها صدقناها وقبلناها وأقررناها جملة في مجموعها ومفردة في كل مادة وفقرة منها كما أننا نصدقها ونقبلها ونثبتها ونبرمها ونتعهد ونعد وعداً ملوكياً صادقاً بأننا سنقوم بحول الله بما ورد فيها ونلاحظه بكامل الامانة والاخلاص، وبأننا لن نسمح بمشيئة الله بالاخلاق بها بأي وجه كان طالما نحن قادرين على ذلك ، وزيادة في تثبيت صحة كل ما ذكر فيها أمرنا بوضع خاتمنا على هذه الوثيقة ووقعناها بيدنا والله خير الشاهدين

المنارة: ج ٢٨٨٨ ترجمة تصديق ملك الانكليز على معاهدة جدة ٦٠٥

حرر في اليوم الحادي والعشرين من شهر ربيع الاول سنة ألف وثلاثمائة
وست وأربعين هجرية الموافق للسابع عشر من شهر سبتمبر سنة ألف وتسعمائة
وسبع وعشرين ميلادية
الختم الملكي
عبد العزيز بن عبدالرحمن آل سعود

﴿ تصديق ملك بريطانيا ﴾

ومن المفيد في تمة هذه الوثيقة التاريخية أن ثبت هنا النص الذي كان من
قبل صاحب الجلالة البريطانية في التصديق على نسخة المعاهدة حيث جاء فيه ما يلي:
جورج بنعمة الله ملك بريطانيا العظمى وايرلندا والممتلكات البريطانية فيما
وراء البحار حامي الايمان وامبراطور الهند الخ الخ الخ إلى كل من يطالع على
كتابنا هذا سلام

بما أنه قد عقدت بيننا وبين حضرة صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد
وملحقاتها معاهدة وقعت في جدة من قبل مندوبنا المفوض ومندوب جلالتهم
الحائزين للصلاحيه التامة المتقابلة وذلك في اليوم العشرين من شهر مايس (مايو)
من سنة ١٩٢٧ ميلادية لتثبيت وتقوية العلاقات الودية وحسن التفاهم الموجود
والجدد الله بين بلادنا وهي كلمة بكلمة كما يلي: (هنا يأتي نص المعاهدة وبعد النص
ورد في التصديق ما يأتي)

فنحن بعد أن اطعنا وأمعنا النظر في المعاهدة المتقدمة صدقناها وقبلناها
وأثبتناها مجملية ، وفي كل مادة وفقرة منها . كما أننا بموجب هذا نصدقها وتقبلها وثبتها
ونبرمها عن أنفسنا وعن خلفائنا وورثتنا ، ونتعهد ونعد وعداً ملوكياً صادقاً بأننا
سنقوم ونلاحظ بكمال الامانة والاخلاص ماورد فيها اجمالاً وافراداً من الاشياء
الموجودة والمبينة في المعاهدة المذكورة ، وبأننا لانسمح لاحد بالاخلاق بها أو
مناقضتها بأي وجه كان طالما نحن قادرون على ذلك ، وزيادة في الاستشهاد والصحة
في كل ما ذكر فيها أمرنا بوضع خاتمنا الكبير على هذه المستندات ، ووقعناها بيدنا الملكية

٦٠٦ تبادل قرارات الأبرام . الكتب التي تبودلت المنار : ج ٢٨م ٨

تبادل قرارات الأبرام

وبعد أن أبرم جلالة الملك المعاهدة على الشكل المتقدم تبادل مدير شؤون خارجيتنا ومعتمد وقنصل الحكومة البريطانية في جدة قرارات الأبرام ونسخ المعاهدة بعد أن وقعا شهادة التبادل الآتي ذكرها :

إن الموقعين أدناه قد اجتمعا لاجل تبادل قرارات أبرام معاهدة الصداقة وحسن التعميم المعقودة بين صاحب الجلالة ملك بريطانيا العظمى وإيرلندا والممتلكات البريطانية من وراء البحار امبراطور الهند ، وبين حضرة صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها والتي وقع عليها في مدينة جدة في اليوم العشرين من شهر مايس (مايو) سنة ١٩٢٧ (الموافق ١٨ ذي القعدة سنة ١٣٤٥) وبعد أن قابلا نسخ قرارات أبرام المعاهدة السالفة الذكر بدقة، ووجدا كل واحدة مطابقة تمام المطابقة الأخرى قد جرى التبادل المذكور هذا اليوم على الصورة المعتادة وقرارا على ذلك ق. وقعا على هذه الشهادة .

حرر في جدة في اليوم الحادي والعشرين من شهر ربيع الاول سنة ١٣٤٦
معتمد وقنصل صاحب الجلالة البريطانية مدير الشؤون الخارجية للمملكة
ف . هـ ، أستون . هيوور . يرد الحجازية والنجدية وملحقاتها

عبدالله الرملاوي

الكتب التي تبودلت

تبودلت مع المعاهدة كتب يتعلق بعضها ببيان بعض مواد المعاهدة وبعضها مستقل بذاته نثبت نصها فيما يلي :

(١)

إلى صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها
يا صاحب الجلالة

إشارة إلى الاقتراح الذي تفضلتم به لوضع مادة في المعاهدة تشرط على حكومة صاحب الجلالة البريطانية عدم الممانعة في شراء وتوريد جميع الاسلحة

المنارة: ج ٢٨٨٨ بلاغ الانكليز في إباحة توريد الاسلحة لجزيرة العرب ٦٠٧

والادوات الحربية ، والذخيرة والآلات وغير ذلك من اللوازم الحربية التي قد تحتاج اليها حكومة الحجاز ونجد لاستعمالها لنفسها . لي الشرف أن أخبر جلالتم أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية ترى أن هذه مسألة لا تحتاج إلى ذكر في نص المعاهدة ، وقد فوضتني حكومة صاحب الجلالة البريطانية بأن أخبر جلالتم أن تحريم تصدير الادوات الحربية إلى جزيرة العرب قد رفع ، وأنه اذا استحسنتم طلب أسلحة أو ذخيرة ، أو أدوات حربية من أصحاب المعامل البريطانيين لاستعمال حكومة جلالتم ، وبمقتضى شروط اتفاقية الاتجار بالاسلحة (١٩٢٥) فحكومة صاحب الجلالة البريطانية لا تعارض في تصديرها ولا تضع أي عرقلة في سبيل توريدها إلى بلاد جلالتم ، وسأجتهد اجابة لرغبة جلالتم أن أقدم نسخة من الاتفاقية المشار اليها بأقرب وقت ، وأرجو من جلالتم أن تفضلوا بقبول أجل الاحترام عن جدة ١٩ مايو سنة ١٩٢٧ الموافق ١٧ ذي القعدة سنة ١٣٤٥

المندوب المفوض عن صاحب الجلالة البريطانية

جلبرت كلايتن

﴿ الجواب ﴾

من عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود إلى حضرة صاحب الفخامة
المندوب المفوض عن صاحب الجلالة البريطانية
جوابا على كتاب فخامتكم المؤرخ في ١٧ ذي القعدة سنة ١٣٤٥ الموافق ١٩
مايو سنة ١٩٢٧ تحت رقم ٣ بشأن الاسلحة فاني أشكركم على ذلك البيان الذي يفيد
أن جزيرة العرب غير ممنوعة من استيراد الاسلحة . وتفضلوا بقبول فائق احتراماتي
(الختم الملكي)

(٢)

إلى صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها

يا صاحب الجلالة :

لي الشرف أن أذكر جلالتم أنه في أثناء المفاوضات التي دارت بيننا والتي

أدت والله الحمد إلى عقد معاهدة صداقة وحسن تفاهم بين صاحب الجلالة البريطانية وجلالتكم، كنا بحثنا في مسألة الحدود بين الحجاز وشرق الاردن وكنت شرحت لجلالتكم موقف حكومة صاحب الجلالة البريطانية في هذه المسألة كما هو مبين في مسودة الملحق (١) التي قدمتها إلى جلالتكم وأخبرت جلالتكم أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية مصرّة على التمسك بذلك الموقف . أما الحدود المشار إليها فتعتبر حكومة صاحب الجلالة البريطانية أنها تعرف كما يأتي «تبتديء الحدود بين الحجاز وشرق الاردن من نقطة تقاطع دائرة الطول ٣٨ (شرقي) بدائرة العرض ٣٥ ، ٢٩ (شمالي) حيث تنتهي الحدود بين نجد وشرق الاردن فتمتد على خط مستقيم إلى نقطة على السكة الحديدية الحجازية بعدها ميلان إلى الجنوب من محطة المدورة ثم تمتد من تلك النقطة على خط مستقيم إلى نقطة على خليج العقبة بعدها ميلان إلى الجنوب من مدينة العقبة .

وفي الحتام أرجو من جلالتكم أن تفضلوا بقبول فائق الاحترام

عن جدة ١٩ مايو سنة ١٩٢٧ الموافق ١٧ ذي القعدة سنة ١٣٤٥

جلبرت كلايتون

المنذوب المفوض عن صاحب الجلالة البريطانية

﴿ الجواب ﴾

من عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود إلى حضرة صاحب الفخامة

المنذوب المفوض لصاحب الجلالة البريطانية

جواباً على كتاب فخامتكم المؤرخ في ١٨ ذي القعدة سنة ١٣٤٥ المختص بمسألة

الحدود بين الحجاز وشرق الاردن قد أخذنا علماً بأن حكومة صاحب الجلالة

البريطانية مصرّة على موقفها ، ولكن نرى أن تسوية هذه المسألة بصورة نهائية

أمر متعذر في الظروف الحاضرة ، ومع ذلك نظراً لرغبتنا الصادقة في المحافظة على

العلاقات الودية المؤسسة على صلوات الصداقة المتينة رأينا أن نعرب لفخامتكم عن

«١» قدم هذا الملحق ولم يقبل من الحجاز ونجد فرغ من المعاهدة ولم يعمل به

المنار: ج ٨ ص ٢٨٨ الأتجار بالرقيق بين الانكليز والحجاز ٦٠٩

استعدادنا لابقاء الحالة الحاضرة على ما هي عليه في منطقة معان والعقبة مع الوعد بأن لا نتداخل في ادارتها إلى أن تخمين الظروف المناسبة لتسوية هذه المسألة تسوية نهائية . وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

الحتم الملوكي

١٨ ذي القعدة سنة ١٣٤٥

(٣)

إلى صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها
يا صاحب الجلالة

الحاقا بالمحادثات التي دارت بيننا بخصوص مسألة المتاجرة بالرقيق . لي الشرف أن أخبر جلالتم أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية ترى أنه من واجبها أن لا تتنازل في الوقت الحاضر عن حق اعتناق الارقاء ذلك الحق الذي طالما عمل بموجبه حضرات قناصل جلالتهم ، والذي يمكنهم من اطلاق سبيل أي رقيق يتقدم اليهم من تلقاء نفسه ويطلب تحريره واعادته إلى مسقط رأسه ، ثم أريد أن أؤكد لجلالتم أن التمسك بهذا الحق من قبل حكومة صاحب الجلالة البريطانية ليس المراد منه أي تداخل في شؤون مملكتم أو أي تجاوز على سلطان جلالتم وأن السبب في هذا التمسك أنها هو اصرار حكومة صاحب الجلالة البريطانية على القيام بواجب تعتبره مفروضاً عليها نحو الانسانية، وأضيف إلى قولي هذا أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية ستكون على استعداد للنظر في إلغاء حق الاعتناق حينما يتبين للفريقين أن التعاون المنصوص عليه في المادة الثامنة من مفاهدة جدة قد أدى إلى تدابير عملية كافية لابطال حق الاعتناق. أمل أن جلالتم ستقدرون موقف حكومة صاحب الجلالة البريطانية في هذه المسألة، وأنكم ستستحسنون الموافقة على الخطة التي شرحتها أعلاه ، وأرجو من جلالتم أن تتفضلوا بقبول أجل الاحترام

عن جدة ١٩ مايو ١٩٢٧ — ١٨ ذي القعدة سنة ١٣٤٥

جلبرت كلايتون

المندوب المفوض عن صاحب الجلالة

البريطانية

﴿ الجواب ﴾

من عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود
إلى حضرة صاحب الفخامة المندوب المفوض عن صاحب الجلالة البريطانية
جواباً على كتاب فحمتكم المؤرخ ١٨ ذي القعدة سنة ١٣٤٥ الموافق ١٩
مايو سنة ١٩٢٧ رقم ٢ بخصوص عتق الرقيق فأني واثق بأن المعتمد البريطاني في
جدة سيكون محافظاً على الروح التي توخيناها في مداواة الموقف الحاضر فلا يدع
مجالاً للتشويش في هذا الموضوع الذي قد يؤثر على الحالة الادارية والاقتصادية
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

الحتم الملوكي

١٩ ذي القعدة سنة ١٣٤٥

(٤)

إلى صاحب الجلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاتها

يا صاحب الجلالة :

اشارة إلى المادة الرابعة من معاهدة جدة . لي الشرف أن أثبت في كتابي
هذا التصريحات التي ألقيتها أمام جلالته أثناء محادثاتنا عند ، اصرحت بأن
الغرض الوحيد من ادخال تلك المادة في المعاهدة هو أولاً وضع المعاملة المتبعة
الآن على أساس رسمي ، وثانياً أن يقدم لحكومة صاحب الجلالة البريطانية
تأكيدات يمكنها من اعلان المعاملة المتبعة الآن لجميع المسلمين في البلاد البريطانية ،
وعلاوة على ذلك أريد أن أوكد لجلالتكم أن وجود تلك المادة في المعاهدة لا يؤثر
ولا يفسر بأنه قد يؤثر على المعاملة المختصة بمخلفات الاشخاص غير الحجاج التي
لا تزال خاضعة لقواعد المقابلة بالمثل التي هي أساس التعامل المعتاد بين البلاد
المستقلة وأرجو من جلالته أن تتفضلوا بقبول أجل الاحترام

عن جدة ٢٠ مايو سنة ١٩٢٧ — ١٩ ذي القعدة سنة ١٣٤٥

جابر كلاتون

المندوب المفوض عن صاحب الجلالة البريطانية

﴿ الجواب ﴾

من عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل إلى صاحب الفخامة المندوب المفوض
لصاحب الجلالة البريطانية الأيختم : جوابا على كتاب سعادتك المؤرخ ١٩ ذي
القعدة . و ٢٠ مايو سنة ١٩٢٧ رقم ٤ بشأن مخلفات رعاياتنا في دياركم ومخلفات
رعاياتكم في ديارنا . فأحب أن أؤكد لفخامتكم أن المعاملة ستكون كما ذكرتم حسب
التعامل الدولي إذ تقوم محاكمنا باستلام المخلفات ، وبعد اجراء المعاملات القانونية
واستيفاء الرسوم عليها تسلم إلى المعتمد البريطاني وذلك مقابلة بالمثل لتسليم المعتمد
البريطاني في جدة مخلفات المتوفى من رعاياتنا في الممالك البريطانية وتفضلوا بقول
فائق احتراماتي ٢٠ ذي القعدة ١٣٤٥
الختم الملكي

سكة حديد الحجاز

وقد دار أيام المفاوضات في المعاهدة بحث عن سكة حديد الحجاز ولم تنته
المفاوضات بشأنها والمنتظر في القريب العاجل أن يتم الاتفاق على تسيرها وسنذكر
ذلك في حينه إن شاء الله تعالى اه ما نقلناه عن جريدة أم القرى بنصه
(آرا السياسيين في المعاهدة)

[المنار] قد صرحت الجرائد السياسية الكبرى بمصر ومن لقينا من علماء
القانون الدولي والحقوق العامة بأن هذه المعاهد بنيت على أساس المساواة التامة
بين الدول المستقلة إلا في مسألة واحدة وهي ترجيح اللغة الانكليزية على العربية
عند التعارض — وبأن اعتراف الدولة البريطانية فيها بالاستقلال التام المطلق للحجاز
ونجد وملحقاتها اعتراف صحيح لا تشوبه شائبة امتياز ولا تحفظ ولا غير ذلك من
القيود كالتى قيد بها الاعتراف باستقلال مصر مثلا فجعلته صوريا أو اسمياً .
وترجيح إحدى اللغتين عند التعارض ضروري ولذلك تداركه أكثر الدول بجعل
المعاهدات بلغة واحدة وهي الفرنسية . وجملة القول أن السياسيين أجمعوا على أن
المعاهدة ظفر لابن السعود عظيم والأمة العربية التي أسس لها أول دولة عزيزة

مستقلة بعد زوال ملكها عدة قرون اعترفت بها الدول ووقفت مع كبراهن (وهي
بريطانية العظمى) موقف الأقران والامثال

ولو أن الدولة البريطانية رجعت عن طمعها وعدوانها على الاسلام والمسلمين
بعدم الاصرار على إبقاء منطقة العقبة ومعان ملحقة بشرق الاردن الذي جعلته
داخلا في مسمى الانتداب البريطاني الى فرصة أخرى - لكان حقا على كل مسلم
وكل عربي أن يشكر لها هذه المعاهدة وبعدها أول خطوة المسالمة بينها وبين المسلمين
الناقمين عليها بالتعدي على بلاد الحجاز المقدسة ونقض وصية خاتم المرسلين :
والواجب على ملك الحجاز ونجد أن يعود إلى مطالبتها باعادة هذه المنطقة إلى
الحجاز في أقرب فرصة للتلاميذ هذا الحق بطول الزمن أو يضعف بانشاء معازل
عسكرية ومدنية فيها وعسى أن تثوب الدولة البريطانية الى حكمتها فتعترف بها للحجاز
وقد انتقد بعض المشتغلين بالسياسة الدولية اناة الثانية بأن الغبن فيها على
ملك الحجاز ونجد وإن شئت قلت على الأمة العربية وعلى المسلمين كافة بأنها
تقتضي أن يمنع ملك الحجاز ونجد من يلجأ إلى حرم الله تعالى لبث الدعوة إلى
مقاومة هذه الدولة القاهرة لهم المقتضية لبلادهم ، وغلا بعضهم فقال إن المنع
لهذه الدعاية غير جائز شرعا فملك الحجاز ونجد لا يستطيع الوفاء بهذه المادة إلا
بمخالفة الشرع ، وليس له في مقابلة هذا الغبن ما يقابله من نفع فيقال إنها مبنية
على المساواة لأن الدولة البريطانية لا تستطيع أن تمنع خصومه في الهند من ترك
الدعاية الموجهة إلى معاداته وإلى ترك الحج أيضا لان حرية قواينها لا تسمح لها
بمنعهم ، وكذلك اذا لجأ بعض المعادين أو المقاتلين أو الثائرين إلى بلاده فانه
لا يمكنه أن يقبلهم لئلا تحتج عليه الدولة البريطانية بهذه المادة

والجواب على هذا من وجوه (أولها) أن المنوع بنص هذه المعاهدة هو
استعمال كل من الفريقين المتعاقدين بلاده قاعدة للأعمال غير المشروعة الموجهة
ضد السلم والسكينة في بلاد الفريق الآخر» ومعناه منع الدعوة إلى حربه أو الثورات
والفتن في بلاده، ولا يدخل في ذلك الانتقاد السياسي ولا الطعن العادي في حكومة
كل من الفريقين كالذي نعهد في الجرائد المصرية ، ويمكن لملك الحجاز أن يعامل

المنار : ج ٢٨ ٢٨ مصلحة العرب والمسلمين في معاهدة جدة ١٣١٣ هـ

الانكليز بمنزل مايعاملونه به في هذا ويحتج بالشريعة إذا احتجوا بالقانون . قال المنتقد انه لا يمكنه ذلك لضعفه ، قلت ان الاعتراض إذاً على الضعف لا على المعاهدة فالقوي لا يعدم وسيلة للعدوان على الضعيف إذا اقتضته سياسته، وستعلم انه قوي في مركزه ، ولولا قوته لما عقدوا معه هذه المعاهدة التي لا يقدون مثلها إلا مع احدى الدول العظمى

(ثانيها) أن في الدعوة إلى الحرب أو الثورة وهي الممنوعة مصلحة للفريقين ، بل مصلحة ملك الحجاز ونجد ومن ورائه مصلحة العرب والمسلمين هي الأرجح . ذلك بأن الغرض من هذه المادة منع القتال بين البلاد العربية التي تعدها الدولة البريطانية تحت حمايتها باسم الانتداب وهي العراق وشرق الاردن وفلسطين وبين بلاد الحجاز ونجد المتصلة بها ، وما أظن أنه يوجد عاقل من العرب أو من سائر المسلمين يقول إن مصلحة ملك الحجاز ونجد قتال هؤلاء المجاورين له من أمته ، لا بأن يكون هو الباديء به ولا بأن يكونوا هم البادئين . ومن المعروف أن الدولة البريطانية قد وضعت على رأس كل من الحكومتين المجاورتين للحجاز ونجد رجلاً من أولاد الشريف حسين المعادين له وبظهر أن كلا منهما يود لونساءهما هذه الدولة على قتاله أو إثارة العتق والثورات في بلاده ، وليس في ذلك مصلحة له ولا للعرب ولا للمسلمين ، بل فيه الضرر العظيم بقتل شعوب هذه الامة الواحدة بعضهم لبعض وافتناء قوتها وتخريب بيوتها بأيديها ، وكل منها في طور التكوين ، وأقواها في الحرب ابن السعود

قال المنتقد لهذه المادة إن الانكليز يطعمون في جميع بلاد العرب ولا يعقل أن يعدوا من مصلحتهم منع بعضهم من اضعاف بعض فما فائدتهم من هذه المادة إذا ؟ قلت إن استفادتهم من هذه البلاد تتوقف على عمران ما استولوا عليه أو أخذوا على أنفسهم إحمائته منها ، فإذا تصدى ملك الحجاز ونجد لمقاتلتها فانهم يضطرون إما تركها وإما لبذل ألوف الملايين من الجنهيات ومئات الألوف من الرجال للدفاع عنها ، وليس هذا من مصلحتهم في شيء ، وقد رأينا أن برلمانهم مازال يعذل وزارة المستعمرات على كثرة نفقات جيشهم في العراق حتى لم يبقوا منه إلا

القليل فكيف يسمح لهم زيادته أضعافا كثيرة لا يقاد نار حرب في جزيرة العرب ما لم تلجى، إلى ذلك الضرورة التي لا دافع لها؟ فإذا كانت مثل هذه المعاهدة تدفعها فالمصلحة لهم فيها ظاهرة، وقد علمنا أن الفريق الآخر إليها أحوج، وإنما تبنى المعاهدات الاختيارية بين الإقران على تبادل المصالح والمنافع بخلاف الاضطرارية كالتي تجري بين المحاربين الذين انتصر منهم فريق وانكسر فريق، أو بين قوي وضعيف فإن قيل إن هذه فرصة لتمكين نفوذ الانكليز في هذه البلاد العربية - قلنا إن تلافي هذا الخطر موكول إلى أهلها والرجاء في الشعب العراقي عظيم (ثالثا) أن فرض التجاء فريق من العرب إلى بلاد الحجاز أو نجد للاعتصام بها في حال مقاتلتهم للانكليز فرض وهمي فإن حال العرب المتصلين بالفطرين المذكورين معروفة لنا، بل ثبت أن بدو شرق الاردن اعتدوا على النجديين فمنهم امامهم ابن السعود من مقابلة العدوان بمثله على قوته وضعف المعتدين على قومه ورضي بالتحكيم بين الفريقين ولما يفد - فحمدنا له هذا (رابعا) أن نشر الدعاية القولية في الحجاز لقتال الانكليز في الهند أو السودان مثلا عقيم وليس فيه مصلحة للمسلمين بل فيه ضرر عليهم لان الانكليز يمنعون الجرائد والنشرات التي تنشرها من دخول البلاد التي يرون أنها تضرهم فيها، وقد يتوسلون بنشرها في الحجاز إلى منعه مسلمي تلك البلاد من الحج.

(خامسا) - وهو خاص بمن ظن أن مثل هذه المعاهدة محذور شرعاً لان العين فيها على المسلمين أو لأنها تقيد حرية من يريد الطعن باعدائه معتصماً بحرم الله تعالى - أن المعاهدات تبنى على المصلحة العامة الراجحة فمتى افتنع بها إمام المسلمين بعد مشاورة أهل الرأي منهم عنده جاز له أو وجب عليه أن يفعل ما فيه المصلحة الراجحة، وهذا لا ينفي أن يكون في المعاهدة مضره مرجوحة. وحجتنا في ذلك معاهدة الحديبية بين النبي ﷺ ومشركي مكة فجميع المسلمين رأوا أن فيها مضره وغيبنا عليهم أو ما هو أكبر من ذلك ولا سيما اشتراط المشركين، على النبي ﷺ أن من تركه من أصحابه ولجأ اليهم لا يعيدونه اليه، ومن لجأ منهم اليه مؤمناً به أعاده اليهم، وقد رضي ﷺ بهذا لأنه علم أن المصلحة في تلك المعاهدة أرجح فأنفذها.

وهكذا فعل ملك الحجاز ونجد بعد مشاورته من لديه من العارفين بهذه الشؤون —
ومنهم بعض الدارسين للقوانين الدولية — ثم أنفذ ما رأى فيه المصلحة الراجحة ،
ومتى عاهد إمام المسلمين قوماً وجب عليه الوفاء وإن كان فيه غبن لبعض المسلمين ،
يبدل على هذا قوله تعالى في أواخر سورة الأنفال (والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من
ولايتهم من شيء حتى يهاجروا . وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على
قوم بينكم وبينهم ميثاق) والمعنى أن المؤمنين الذين كانوا بدار الشرك ولم يهاجروا
إلى النبي ﷺ في دار الإسلام تجب لهم على إخوانهم المؤمنين النصر إذا قاتلهم
المشركون إلا على قوم بينهم وبين المؤمنين عهد وميثاق كعاهدة الحديبية بين النبي
ﷺ ومشركي مكة فليس لهم أن ينقضوا العهد قبل انتهاء مدته لأجل نصره
أخوانهم في الدين في غير دار الهجرة .

هذا كل ما سمعته وعلمته من نقد هذه المعاهدة من أشد الناس مبالغة واغراقاً
في التشاؤم من كل عمل للانكليز لشدة سوء الظن فيهم لما ذاقته هذه البلاد من لدغ
سياستهم واسع مراوغتهم .

وأذكر على سبيل الفكاهة المضحكة انتقاد كاتب سوري لا يزال يحلم بما كان
يحلم به الملك حسين الهاشمي من الامبراطورية العربية التي اقترح على «الحسيات النجبية
للعظمة البريطانية أن تؤسسها له في حبرها وتحت حمايتها في الداخل والخارج» قال هذا
الكاتب إن هذه المعاهدة قد أضاعت على الأمة العربية تلك الامبراطورية العظمى ،
وكان الواجب على ابن السعود أن يرفض عقدها ويطالب الانكليز بالوعد والعود التي
كان يزعمها الملك حسين !!! ولكن ابن السعود رجل عقل وعمل لا رجل أحلام وأوهام
فهل يترك هذه الدولة المستقلة التي أسسها بعقله وحزمه ويعيش بأحلام حسين بن علي
بعد أن صحا هذا منها منفيًا من البلاد العربية في جزيرة قبرص ؟

هذا وإن أكبر مصلحة لملك الحجاز ونجد في هذه المعاهدة تضمنها إلغاء معاهدة
سنة ١٩١٥ التي كان عقدها مع الدولة البريطانية في عهد الحرب الكبرى إذ كان
ضعيفا قريب العهد باسترجاع إمارتهم المسلوقة من ابن الرشيد ومضطراً إلى إسقاط
إمارته وتوحيد البلاد النجدية وهذا نصها :

(المعاهدة الاولى بين بريطانيا العظمى وابن السعود)

في ٢ كانون ثاني سنة ١٩١٥

(بسم الله الرحمن الرحيم)

ان الكولونيل السير برسي كوكس وعبدالعزیز بن عبد الرحمن بن فيصل السعود المعروف بابن السعود اتفقا وتعاقدا على المواد الآتية :

(١) ان الحكومة البريطانية تعترف وتقبل بأن نجداً والحسا والقطيف وحائل

وملحقاتها التي تعين هنا والمرافق التابعة لها على سواحل خليج العجم

كل هذه المقاطعات هي تابعة للامير ابن السعود وآبائه من قبل ، وهي تعترف

بابن السعود حاكماً مستقلاً على هذه الاراضي ورئيساً مطلقاً على جميع

القبائل الموجودة فيها ، وتعترف لأولاده وأعقاب الوارثين من بعده على

أن يكون خليفته منتخباً من قبل الامير الحاكم ، وأن لا يكون مخصصاً لانجلترا

بوجه من الوجوه أي انه يجب أن لا يكون ضد المبادئ التي قبلت في هذه المعاهدة

إذا تجاوزت إحدى الدول على أراضي ابن سعود أو أعقابه من بعده دون

اعلام الحكومة البريطانية ، ودون أن تمنح الوقت المناسب للمخابرة مع

ابن سعود لاجل تسوية الخلاف فالحكومة البريطانية تعاون ابن سعود ضد

هذه الحركة ، وفي مثل هذه الظروف يمكن للحكومة البريطانية لمساعدة

ابن سعود أن تتخذ تدابير شديدة لاجل محافظة وحماية منافعهم

(٣) يتعهد ابن سعود أن يمتنع عن كل مخابرة أو اتفاق أو معاهدة مع أية حكومة

أو دولة أجنبية ، وعلاوة على ذلك يتعهد باعلام الحكومة البريطانية بكل

تعرض أو تجاوز يقع من قبل حكومة أخرى على الاراضي التي ذكرت آنفاً

(٤) يتعهد ابن سعود بصورة قطعية أن لا يتخلى ولا يبيع ولا يرهن ولا يقبل بصورة

من الصور ترك قطعة أو التخلي عن الاراضي التي ذكرت آنفاً ، ولا يمنح

امتياز آفي تلك الاراضي لدولة أجنبية أو تابعة دولة أجنبية ، ودون رضی الحكومة

البريطانية ، وأن يتبع نصائحها التي لا تضر بمصالحه

- (٥) يتعهد ابن السعدي بأن يبقی الطرق الموصلة إلى الاماكن المقدسة مفتوحة ، وأن يحافظ على الحيجاج أثناء ذهابهم إلى الاماكن المقدسة ورجوعهم منها
- (٦) يتعهد ابن سعدي كيتعهد والده من قبل بأن يمتنع عن كل تجاوز وتداخل في أرض الكويت والبحرين وأراضي مشايخ قطر وعمان وسواحلها وكل المشايخ الموجودين تحت حماية انكثرة أو الذين لهم معاهدات معها
- (٧) الحكومة البريطانية وابن سعدي يتفقان فيما بعد بمعاودة على التفصيلات التي تتعلق بهذه المعاهدة. اهـ

التواقيع

الكتابة أو الخط وثيقة شرعية

(يجب العمل بها)

أمر الله تعالى المؤمنين في أوخر سورة البقرة (٢ : ٢٨٢) بكتابة الدين المؤجل وأكد الامر بالكتابة ونهى الكاتب الذي يدعى إلى الكتابة أن يمتنع ، وأكد ذلك بأمره بأن يكتب ، ثم نهام عن السامة أن تكون مانعة من الكتابة للصغير والكبير والقليل والكثير ، ثم أمر بالاستشهاد وعلل الامرين بقوله (ذاكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى أن لا ترتابوا) وقد ذكرنا في تفسير هذه الآية من جزء التفسير الثالث (ص ١٢٥) ان الاستاذ الامام رحمه الله تعالى قل عند تفسير (ولا تساموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله) ان هذا دليل على ان الكتابة بعمل بها ، وانها من الادلة التي تعتبر عند استيفاء شروطها . اهـ . وقلت هنالك ان الآية دليل على وجوبها أيضاً ثم ذكرت (في ص ١٣٣) الخلاف بين العلماء في وجوب كتابة الدين وأمثاله أيضاً واز من انقائين بالوجوب عطاء والشعبي وابن جرير في تفسيره كما هو الاصل في الامر عند جماهير العلماء

وقد عقد العلامة المحقق ابن القيم فصلاً للعمل بالخط في كتابه (الطرق الحكيمة،

« المجلد الثامن والعشرون »

« ٧٨ »

« المنار ج ٨ »

٦١٨ أقوال المذاهب في العمل بالخط وأدلتها المنار : ج ٨ ص ٢٨٤

في السياسة الشرعية) وعده من الطرق التي يحكم بها الحاكم، وهو الذي إذا قال لم يترك مجالاً لقائل فاخترنا نقله لافادة من لم يطلع عليه من الفقهاء وإيجاز ألوعدنا في الفتوى ٢٠ كما في ص ٥١١ ج ٧ الماضي وهذا نصه:

﴿ فصل ﴾

﴿ الطريق الثالث والعشرون ﴾ الحكم بالخط المجرد ولا صور ثلاث (الصورة الاولى) أن يرى القاضي حجة فيها حكمه لانسان فيطلب منه امضاه فعن أحمد ثلاث روايات (احدا عن) أنه اذا تيقن أنه خطه نفذه وان لم يذكره (والثانية) أنه لا ينفذه حتى يذكره (والثالثة) أنه اذا كان في حرزه وحفظه نفذه والا فلا. قال أبو البركات الرواية في شهادة الشاهد بناء على خطه اذا لم يذكره والمشهور من مذهب الشافعي أنه لا يعتمد على الخط لا في الحكم ولا في الشهادة، وفي مذهبه وجه آخر أنه يجوز الاعتماد عليه اذا كان محفوظاً عندهما كالرواية الثالثة

وأما مذهب أبي حنيفة فقال الخفاف (?) قال أبو حنيفة اذا وجد القاضي في ديوانه شيئاً لا يحفظه كإقرار الرجل بحق من الحقوق وهو لا يذكر ذلك ولا يحفظه فانه لا يحكم بذلك ولا ينفذه حتى يذكره . وقال أبو يوسف ومحمد ما وجده القاضي في ديوانه من شهادة شهود شهدوا عنده لرجل على رجل بحق أو إقرار رجل لرجل بحق والقاضي لا يحفظ ذلك ولا يذكره فانه ينفذ ذلك ويقضي به اذا كان تحت خاتمه محفوظاً . ليس كل ما في ديوان القاضي يحفظه

وأما مذهب مالك فقال في الجواهر لا يعتمد على الخط اذا لم يذكره لا يمكن التزوير عليه . قال القاضي أبو محمد اذا وجد في ديوانه حكماً بخطه ولم يذكر أنه حكم به لم يجز له أن يحكم به الا أن يشهد عنده شاهدان . قال واذا نسي القاضي حكماً حكم به فشهد عنده شاهدان أنه قضى به نفذ الحكم بشهادتهما وان لم يذكره . وعن مالك رواية أخرى أنه لا يلتفت الى البينة بذلك ولا يحكم بها . وجمهور أهل العلم على خلافها بل اجماع أهل الحديث قاطبة على اعتماد الراوي على الخط المحفوظ عنده وجواز التحديث به الا خلافاً شاذاً لا يعتد به ، ولو لم يعتمد على ذلك لضاع الاسلام اليوم وسنة رسول الله ﷺ فليس بأيدي الناس بعد

المنار: ج ٨ م ٢٨ ثبوت الوصية بالكتابة اذا عرف خط الموصي ٦١٩

كتاب الله الا هذه النسخ الموجودة من السنن . وكذلك كتب الفقه الاعتماد فيها على النسخ وقد كان رسول الله ﷺ يبعث كتبه الى الملوك وغيرهم وتقوم بها حجته ولم يكن يشافه رسولا بكتابه بضمونه ولا جرى هذا في مدة حياته ﷺ بل يدفع الكتاب مختوماً ويأمره بدفعه الى المكتوب اليه وهذا معلوم بالضرورة لاهل العلم بسيرته وأيامه

وفي الصحيح عنه ﷺ أنه قال « ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده » ولو لم يجز الاعتماد على الخط لم يكن لكتابة وصيته فائدة . قال اسحاق بن ابراهيم (قلت) لأحمد : الرجل يموت ويوجد له وصية تحت رأسه من غير أن يكون أشهد عليها أو أعلم بها أحدا هل يجوز انفاذ ما فيها؟ قال ان كان قد عرف خطه وكان مشهور الخط فانه ينفذ ما فيها وقد نص في الشهادة انه اذا لم يذكرها ورأى خطه انه لا يشهد حتى يذكرها ونص فيمن كتب وصيته وقال اشهدوا علي بما فيها أنهم لا يشهدون الا أن يسمعوها منه أو تقرأ عليه، فيقر بها فاختلف أصحابنا فمنهم من خرج في كل مسألة حكم الاخرى وجعل فيها وجهين بالنقل والتخريج ، ومنهم من منع التخريج وأقر النصين وفرق بينها واختار شيخنا التفريق قال والفرق أنه اذا كتب وصيته وقال اشهدوا علي بما فيها فانهم لا يشهدون لجواز أن يزيد في الوصية وينقص ويغير وأما اذا كتب وصيته ثم مات وعرف أنه خطه فانه يشهد به لزوال هذا المحذور . والحديث المتقدم كالنص في جواز الاعتماد على خط الموصي وكتبه ﷺ الى عماله والى الملوك وغيرهم تدل على ذلك ولان الكتابة تدل على المقصود فهي كاللفظ ولهذا يقع بها الطلاق

قال القاضي : وثبوت الخط في الوصية يتوقف على معاينة البينة أو الحاكم لفعل الكتابة لأنها عمل والشهادة على العمل طريقها الرؤية . وقول الامام احمد ان كان قد عرف خطه وكان مشهور الخط ينفذ ما فيها، يرد ما قال القاضي ، فان أحمد علق الحكم بالمعرفة والشهرة من غير اعتبار لمعاينة الفعل ، وهذا هو الصحيح فان القصد حصول العلم بنسبة الخط الى كاتبه فاذا عرف ذلك وتيقن كان العلم

بنسبة اللفظ اليه فان الخط دال على اللفظ واللفظ دال على القصد والارادة وغاية ما يقدر اشتباه الخطوط وذلك كما يفرض من اشتباه الصور والاصوات وقد جعل الله سبحانه في خط كل كاتب ما يتميز به عن خط غيره كتميز صورته وصوته عن صورته وصوته ، والناس يشهدون شهادة لا يستريبون فيها على أن هذا فيه خط فلان وان جازت محاكاته ومشايمته فلا بد من فرق وهذا أمر يختص بالخط العربي ووقوع الاشتباه والمحاكاة لو كان مانعا لمنع من الشهادة على الخط عند معاينته اذا غاب عنه لجواز المحاكاة

وقد دلت الادلة المتضاربة التي تقرب من القطع على قبول شهادة الاعمى فيما طريقه السمع اذا عرف الصوت مع أن تشابه الاصوات ان لم يكن أعظم من تشابه الخطوط فليس دونه وقد صرح أصحاب أحمد والشافعي بأن الوارث اذا وجد في دفتر موروثه إن لي عند فلان كذا جاز له أن يحلف على استحقاقه وأظنه منصوصا عنهما وكذلك لو وجد في دفتره إني أدت إلى فلان ماعلي جاز له أن يحلف على ذلك إذا وثق بخط مورثه وأمانته ، ولم يزل الخلفاء والقضاة والأمراء والعمال يعتمدون على كتب بعضهم الى بعض ولا يشهدون حاملها على ما فيها ولا يقرءونه عليه ، هذا عمل الناس من زمن نبيهم الى الآن

وقال البخاري في صحيحه (باب الشهادة على الخط المختوم وما يجوز من ذلك وما يضيق عليهم فيه وكتاب الحاكم الى عامله والقاضي الى القاضي . وقال بعض الناس^(١) كتاب الحاكم جائز إلا في الحدود قال وان كان القتل خطأ فهو جائز لانه مال يزعمه وانما صار مالا بعد أن ثبت القتل فالخطأ والعمد واحد . وقد كتب عمر الى عامله في الحدود وكتب عمر بن عبد العزيز في سن كسرت . وقال ابراهيم كتاب القاضي الى القاضي جائز اذا عرف الكتاب والخاتم . وكان الشعبي يجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضي ويروي عن ابن عمر نحوه ، وقال معاوية ابن عبد الكريم الثقفي شهدت عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة وياض بن معاوية والحسن وثمامة بن عبد الله بن أنس وبلال بن ابي بردة وعبد الله بن بريدة وعامر بن عبيدة

(١) هو أبو حنيفة وأصحابه

وعباد بن منصور يجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود فان قال الذي جئى عليه بالكتاب انه زور قيل له اذهب فالتمس المخرج من ذلك، وأول من سأل على كتاب القاضي البينة ابن أبي ليلى وسوار بن عبدالله، وقال لنا أبو نعيم حدثنا عبدالله ابن محرز جئت بكتاب من موسى بن أنس قاضي البصرة وأقت عنده البينة ان لي عند فلان كذا وكذا وهو بالكوفة فجئت به ^(١) القاسم بن عبد الرحمن فأجازه، وكره الحسن وأبو قلابة ان يشهد على وصية حتى يعلم ما فيها لانه لا يدري لعل فيها جورا، وقد كتب النبي ﷺ الى أهل خيبر «اما أن تدروا اصاحبكم واما أن تأذروا بحرب» اه كلامه ^(٢) وأجاز مالك الشهادة على الخطوط فروى عنه ابن وهب في الرجل يقوم يذكر حقا قد مات شهودا، ويأتي بشاهدين عدلين على خط كاتب الخط قال تجوز شهادتهما على كاتب الكتاب اذا كان عدلا مع يمين الطالب وهو قول ابن القاسم وذكر ابن شعبان عن ابن وهب قال لا آخذ بقول مالك في الشهادة على الخط وعد قوله شذوذا، قال ابن حارث ولقد قال مالك في رجل قال سمعت فلانا يقول ورأيت فلانا قتل أو قال سمعت فلانا طلق امرأته أو قذفها إنه لا يشهد على شهادته الا أن يشهده فالخط أبعد من هذا وأضعف، قال ولقد قلت لبعض القضاة أتجوز شهادة الموتى فقال ما هذا الذي تقول؟ فقلت انكم تجيزون شهادة الرجل بعد موته اذا وجدتم خطه في وثيقة فسكت

وقال محمد بن عبد الحكم لا يقضي في دهرنا بالشهادة على الخط لان الناس قد أحدثوا ضروبا من الفجور. وقد قال مالك في الناس تحدث لهم افضية على نحو ما أحدثوا من الفجور وقد روى ابن نافع عن مالك قال كان من أمر الناس القديم اجازة الخواتيم حتى ان القاضي ليكتب للرجل الكتاب فما يزيد على ختمه فيجاز لهم حتى أنهم الناس فصار لا يقبل الا بشاهدين اه

واختلف الفقهاء فيما اذا أشهد القاضي شاهدين على كتابه ولم يقرأ عليها ولا عرفها بما فيه فقال مالك يجوز ذلك ويلزم القاضي المكتوب اليه قبوله، ويقول الشاهدان ان هذا كتابه دفعه الينا مختوما، وهذا احدي الروايتين عن

(١) أي بالكتاب (٢) أي البخاري

٦٢٢ حجة المانعين من العمل بالخط، وحكم رسم الدابة والنقش على الحجر المنارج م٨م ٢٨

الامام أحمد . وقال أبو حنيفة والشافعي وأبو ثور اذا لم يقرأه عليهما القاضي لم يعمل المكتوب اليه بما فيه وهو احدى الروايتين عن مالك، وحببتهم انه لا يجوز ان يشهد الا بما يعلم، وأجاب الآخرون بانها لم يشهدا بما تضمنه وانما شهدا بانه كتاب القاضي وذلك معلوم لهما، والسنة الصريحة تدل على صحة ذلك وتغير احوال الناس وفسادها يقتضى العمل بالقول الآخر وقد يثبت عند القاضي من أمور الناس مالا يحسن أن يطلع عليه كل أحد مثل الوصايا التي يتخون الناس فيها ولهذا يجوز عند مالك وأحمد في احدى الروايتين ان يشهدا على الوصية المحتومة ويجوز عند مالك أن يشهدا على كتاب مدرج ويقولان للحاكم نشهد على إقراره بما في هذا الكتاب

وقال المانعون من العمل بالخطوط : الخطوط قابلة للمشابهة والمحاكاة وهل كانت قصة عثمان ومقتله الا بسبب الخط فاتهم صنعوا مثل خاتمه وكتبوا مثل كتابه حتى جرى ماجرى ولذلك قال الشعبي لا تشهد أبدا إلا على شيء تذكره فإنه من شاء انتقش خاتما، ومن شاء كتب كتابا، قالوا وأما ما ذكرتم من الآثار فنعم وما هنا أمثالها ولكن كان ذلك اذ الناس ناس . وأما الآن فكلا اذ كان الامر قد تغير في زمن مالك وابن أبي ليلى حتى قال مالك كان من أمر الناس القديم اجازة الخواتم حتى إن القاضي ليكتب للرجل الكتاب فلم يزد على ختمه حتى أتهم الناس فصار لا يقبل الا شاهدان . وقال محمد بن عبد الحكم لا يقضى في دهرنا هذا بان شهادة على الخط لان الناس قد أحدثوا ضربا من الفجور وقد كان الناس فيما مضى يجيزون الشهادة على خاتم كتاب القاضي

فان قيل فما تقولون في الدابة يوجد على فخذها صدقة او وقف أو حبس هل للحاكم ان يحكم بذلك ؟ (قيل) هم له أن يحكم وصرح به أصحاب مالك فان هذه أمانة ظاهرة واعلمها أقوى من شهادة الشاهد وقد ثبت في الصحيحين من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال غدوت الى رسول الله ﷺ بعبد الله ابن أبي طلحة ليحكك فوافيته في يده الميسم بسم إبل الصدقة . وللإمام أحمد عنه دخلت على النبي ﷺ وهو يسم غنما في آذانها . وروى مالك في الموطأ عن زيد

المناجح ٢٨٨ حجة المانعين من العمل بالخطء، وحكم وسم الدابة والنقش على الحجر ٦٢٣

ابن أسلم عن أبيه أنه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ان في الظهر ناقة عمياء فقال عمر ادفعها الى أهل بيت ينتفعون بها قال فقلت هي عمياء فقال عمر: يقطرونها بالابل . قال فقلت كيف تأكل من الارض؟ قال فقال عمر أمن نعم الجزية هي أم من نعم الصدقة؟ فقلت من نعم الجزية ، فقال عمر أردتم والله أكلها فقلت ان عليهم وسم الجزية . ولولا ان الوسم يميز الصدقة من غيرها ويشهد لما هو وسم عليه لم يكن فيه فائدة بل لا فائدة للوسم الا ذلك ومن لم يعتبر الوسم فلا فائدة فيه عنده فان قيل فما تقولون في الدار يوجد على بابها أو حائطها الحجر مكتوبا فيه انها وقف أو مسجد هل يحكم بذلك؟ قيل نعم يقضى به ويصير وقفا صرح به بعض أصحابنا ومن ذكره الحارثي في شرحه . فان قيل يجوز ان ينقل الحجر الى ذلك الموضع . قيل جواز ذلك كجواز كذب الشاهدين بل هذا أقرب لان الحجر يشاهد جزأ من حائط داخل فيه ليس عليه شيء من أمارات النقل بل يقطع غالبا بأنه بني مع الدار ولا سيما حجر عظيم وضع عليه الحائط بحيث يتعذر وضعه بعد البناء فهذا أقوى من شهادة رجلين ورجل وامرأتين

فان قيل فما تقولون في كتب العلم يوجد على ظهرها وهو امشها كتابة الوقف هل للحاكم أن يحكم بكونها وقفنا بذلك؟ قيل هذا يختلف باختلاف قرائن الاحوال فاذا رأينا كتابا مودعة في جراب وعليها كتابة الوقف وهي كذلك مدة متطاولة وقد اشتهرت بذلك لم نسترب في كونها وقفنا وحكمها حكم المدرسة التي عهدت لذلك واتقطعت كتب وقفها أو فقدت ، ولكن يعلم الناس على تطاول المدة كونها وقفنا فيكفي في ذلك الاستفاضة فان الوقف يثبت بالاستفاضة وكذلك مصرفه ، وأما اذا رأينا كتابا لانعلم مقره ولا عرف من كتب عليه الوقف فهذا يوجب التوقف في أمره حتى يتبين حاله ، والمعول في ذلك على القرائن فان قويت حكم بموجبها وان ضعفت لم يلتفت اليها ، وان توسطت طلب الاستظهار وسلك طريق الاحتياط وبالله التوفيق

وقد قال أصحاب مالك في الرجلين يتنازعان في حائط فينظر الى عقده أو من له خشب أو سقف وما أشبه ذلك مما يرى بالعين يقضى به لصاحبه

٦٢٤ حجة المانمين من العمل بالخط وحكم رسم الدابة والنقش على الحجر المنار: ج ٢٨٨

ولا يكلف الطالب البينة ، وكذلك القنوات التي تشق الدار والبيوت الى مستقرها اذا سدها الذي شقت داره ، وأنكر أن يكون عليها مجرى لاحد فاذا نظروا الى القناة التي شقت داره وشهدوا بذلك عند القاضي ولم يكن عنده في شهادة الشهود الذين وجههم لذلك مدفع أزموه مرور القناة على داره ونهي عن سدها ومنع منه ، قالوا فاذا نظروا في القناة تشق داره الى مستقرها وهي في قناة قديمة والبنيان فيها ظاهر حتى تصب في مستقرها فللحاكم ان يلزمه مرور القناة كما وجدت في داره

قال ابن القاسم فيما رواه ابن عبد الحكم عنه اذا اختلف الرجلان في جدار بين داريهما كل يدعيه فان كان عقد بناؤه اليها فهو بينهما وان كان مفقودا الى احدهما ومنقطعا من الآخر فهو الى من اليه العقد وان كان منقطعا بينهما جميعا فهو بينهما ، وان كان لاحدهما فيه كوى ولا شيء للآخر فيه وليس بمنعقد الى واحد منها فهو الى من اليه مرافقه ، وان كانت فيه كوى لكليهما فهو بينهما ، وإن كانت لاحدهما عليه خشب ولا عقد فيه لواحد منها فهو لمن عليه الخشب ، فان كان عليه حمل لهما جميعا فهو بينهما

والمقصود ان الكتابة على الحجارة والحيوان وكتب العلم أقوى من هذه الامارات بكثير فهي اولى ان يثبت بها حكم تلك الكتابة لاميها عند عدم المعارض واما اذا عارض ذلك بينة لا تتم ولا تستند الى مجرد التبديل بسبب الملك والاستزادة انها تقدم على هذه الامارات بمنزلة البينة والشاهد واليد تدفع بذلك اه الفصل وأقول ان النبي ﷺ بلغ دعوة ربه الى ملوك الآفاق بالكتابة وكتبت معاهداته مع الكفار كتابة وكان يكتب لهاله وكذلك خلفاؤه ، والقرآن بلفت نسخته الى الآفاق بالكتابة على كون حفاظه كانوا من أول الاسلام الى الآن يعدون بالألوف وسائر كتب السنة والفقهاء كذلك. فالخط حجة من أقوى الحجج ، وتضعيفه باحتمال التزوير فيه ، وشهادة الزور اسهل واكثر وأعم من تزوير الخط ولذلك كان جل اعتماد كل الأمم على الخط

المنار: ج ٢٨م ٢٨ زيارة القبور للتبرك بدعة وكتاب الابداع ٦٢٥

باب امر اسلة و المناظرة و الانتقاد

﴿ زيارة القبور للتبرك ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

من مصطفى نور الدين الى شيخ المرشدين وزعيم المصلحين وامام المجددين
لما ديس من أمر الدين
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته : وبعد فاني سمعت بكتاب اسمه (الابداع
في مضار الابداع) لمؤلفه الشيخ على محفوظ فاستحضرت له لاقراه فلما وصلت في
قراءته الى صحيفة ٨٧ عثرت على هذه العبارة في السطر الثالث عشر من هذه
الصحيفة وهي « ومن الزيارة التي يرجع نفعها الى الزائر ماتكون للتبرك فتستحب
لاهل الخير لان لهم في برازخهم بركات ، وعليهم تنزل الرحمت » فهل يحسن
السكوت على هذه العبارة؟ إن السكوت على هذه العبارة وأمثالها يهد من الكمان
الذي توعد الله عليه في كتابه بقوله (ان الذين يكتمون ما أنزل الله من بينات
والهدى) الآية خصوصا وأنها منشورة في كتاب موضوعه من أهم مقاصد أهل
الاصلاح فائقة والاعتزاز بها أقرب ، وأيضا فان المفاسد والاضرار المترتبة على
مدولها كثيرة لا يحصيا الا الله من الافتتان بالقبور وأصحابها ، وهي الفتنة التي
عم بلاؤها ، وانتشر وبأؤها ، وعظم داؤها ، وعز دواؤها - ولا سبب للافساد
بالقبور وأصحابها الا الاعتقاد بالانتفاع بما لهم في برازخهم من البركات ، وما ينزل
عليهم من الرحمت ، فان الانسان مطبوع على حب النافع فاذا اعتقد ذلك سعى بكل
وسعه في تعظيم أهلها ثم تدرج من تعظيمهم الى تعظيم قبورهم بالصلاة عندها
والطواف بها وتقبيلها واستلامها ووضع التماثيل عليها وهي مزينة بأواع الزينة حتى
الغاية للذكر والعمار للآثي ، وبأشياء كثيرة مما كان يفعل عباد الاصنام لاوثانهم
ان دعوى استحباب زيارة قبور أهل الخير لاجل التبرك دعوى باطلة وقول
على الله بغير علم ، ولا دليل عليه أصلا ، بل قامت الادلة على حرمتها ، فان الاحاديث
« المنار : ج ٨ » « ٧٩ » « المجلد الثامن والعشرون »

التي وردت في التحذير من الافتتان بالقبور وأهلها تدل على أن الزيارة لمجرد التبرك محرمة لأن اعتقاد التبرك ذريعة من أعظم الذرائع المفضية إلى أكبر الكبائر وهو الشرك فقد قال ابن القيم في باب سد الذرائع « ومن تأمل مصادر الشريعة ومواردها علم أن الله ورسوله سد الذرائع المفضية إلى المحارم بأن حرّمها » وقال في موضع آخر: إن الشرك بقبر الرجل الذي يعتقد صلاحه أقرب إلى النفوس من الشرك بشجر أو حجر، لهذا تجد كثيراً من الناس عند القبور يتضرعون ويخشعون ويعبدون بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في مساجد الله ولا في أوقات السحر: الخ فهذا هو الدليل على حرمة الزيارة إذا كان الغرض منها التبرك فما الدليل على استحبابها إن الأحاديث التي جاءت بشأن زيارة القبور لا تدل على استحباب الزيارة إلا إذا كان الغرض منها التذكر والاعتبار بالموت وما بعده ففي حديث مسلم « زوروا القبور فإنها تذكروا الآخرة » فقد قصر علة الزيارة على تذكرو الآخرة فلم يطلق بدون ذكر علة حتى يمكن أن يقال ولو للتبرك بل قيدها بهذه العلة واقصر عليها ولم يذكر علة أخرى، وعلى هذا فدعوى استحباب الزيارة لعلة غير التي ذكرت في الحديث وزيادة علة لا تشبهها في معناها يعد من الابتداع والتشريع لما يأذن به الله، وبعد اقتيانيا على الشارع، بل معارضة لمقاصده من سد الذرائع المفضية إلى الشرك بالقبور وأهلها وهذا هو الابتداع بعينه، ومن المصيبة أن هذه العبارة منشورة في كتاب اسمه (الابتداع في مضار الابتداع) وباليته ابتداع لم يترتب عليه ضرر، بل قد ترتب على هذه الفرية « استحباب الزيارة للتبرك » من المضار والمفاسد مالا يحصىه إلا الله. فجميع أنواع البدع التي تفعل عند قبور الصالحين لا سبب لها إلا الاعتقاد بأن لهم في برازهم بركات وعليهم تنزل الرحمات، وأنهم ينتفعون بتلك البركات والرحمات، ولذلك تجد عوام الناس بل وخواصهم لا يقصدون من زيارة قبور الصالحين إلا هذه الغاية، فهل تجد أحداً يقصد قبور الصالحين للتذكر والاعتبار بالموت وما بعده؟ كلا إنما كانت زيارة القبور عبادة مستحبة لأن الغرض منها أمر محبوب للشارع مقصود له وهو التذكر والاعتبار، فكيف تكون الزيارة بقصد التبرك عبادة مستحبة والغرض منها إنما هو من هوى

النفس وحظوظها (إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الانفس)
ثم يقال لاهل هذه الضلالة أيضاً من أين أتاكم أن البركات التي لاهل الخير
في برازخهم والرحمات التي تنزل عليهم تنال زائرهم ؟ والحال أن هذا أمر غيبي
لا يصح أن يقال إلا عن توقيف من الشارع إذ لا مجال للرأي والعقل فيه ؟ وبإلبيتهم
اقتصروا على هذه الفرية ، بل رتبوا عليها حكماً شرعياً وقالوا « يستحب زيارة
أهل الخير للملم في برازخهم من البركات وما ينزل عليهم من الرحمات » سبحانه
هذا بهتان عظيم ، وهل تدري أيها القاريء من أين أتت هذه الضلالة وأدخلت
في الدين ؟ جاءت من الفلاسفة الضالين المضلين التاركين لنصوص الشريعة
معتمدين على عقولهم وآرائهم فضلوها وأضلوا ، فقد قال ابن القيم في اغاثته إن أصل
هذه الزيارة البدعية الشركية مأخوذة من عباد الاصنام فانهم قالوا : إن الميت
المعظم الذي لروحه قرب ومزية عند الله لا يزال تأتيه اللطاف من الله تعالى
وتفيض على روحه الخيرات ، فاذا علق الزائر روحه به وأدناه منه فاض من
روح المزور على روح الزائر من تلك اللطاف بواسطتها . أه ثم قال : وقد ذكر
هذه الزيارة على هذا الوجه ابن سينا والفارابي ، ثم قال وهذا بعينه هو الذي
أوجب لعباد القبور أخذها مساجد وبناء المساجد عليها وتعليق الستور عليها ،
واقامة السدنة لها ، ودعاء أصحابها ، والدعاء بهم والنذر لهم ، وغير ذلك من
المنكرات ، والله قد بعث رسلاً وأنزل كتبه بابطال ذلك وتكفير أصحابه ولعنهم
وهو الذي قصد رسول الله ابطاله ومحوه بالكلية ، وسد الذرائع المفضية اليه ، فوقف
هؤلاء الضالون المضلون في طريقه وناقضوه في قصده ، وشبهوا ذلك بمن يخدم ذا جاه
وقرب من السلطان وهو شديد التعلق به فما حصل من السلطان من الانعام والافضال
نال ذلك المتعلق من حصته بحسب تعلقه به ، وبهذا السبب عبد الناس أصحاب القبور
وقال أيضاً رضي الله عنه : ولا تحسبن أيها المؤمن المنعم عليه باتباع الصراط
المستقيم أن النهي عن أخذ القبور أو ثابنا فيه غض من أصحابها وتنقيص لهم ، كلا
ليس هذا من تنقيصهم كما يحسبه الجهال أهل البدع والضلال ، بل هو من تعظيمهم
واكرامهم واحترامهم وسلوك فيما يحبون ، واجتناب لما يكرهون ، وأنت وإيم الله

وايهم ومحبيهم وناصر طريقهم ، وأنت على هدام . وأما هؤلاء المبتدعون الضالون فقد تقصوهم في صورة التعظيم ، فهم أبعد الناس من هدام ومتابعيهم كالتصاري مع المسيح ، واليهود مع موسى ، والروافض مع علي . وهم من قبيل الصديق الجاهل الذي هو أضر من العدو العاقل ، فأهل الحق أحق بأهل الحق من أهل الباطل والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض * والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض . فإن القلوب إذا اشتغلت بالبدع ، أعرضت عن السنن ، ولذلك نجد أكثر هؤلاء العاكفين على القبور معرضين عن طريقة من كان يتبع السنن ويحييها ، مشتغلين بغير ما أصر به ودعا إليه . وتعظيم الانبياء والصالحين ومحبتهم إنما تكون باتباع مادعوا إليه من العلم النافع والعمل الصالح واقتفاء آثارهم وسلوك طريقهم دون عبادة قبورهم والعكوف عليها واتخاذها أوثاناً ، فإن من اقتفى آثارهم كان سبباً لتكثير أجورهم باتباعه لهم ، ودعوة الناس إلى اتباعهم ، فإن أعرض عن مادعوا إليه واشتغل بضده ، حرم نفسه وإياهم من ذلك الاجر ، فأني تعظيم واحترام له في هذا .. انتهى هذا وإني كنت أود أن الرد على هذه العبارة المضلة يكون من فضيلتكم لما هو معلوم من البون الشاسع بين ما أوتيتم من سعة العلم وما أوتيسه مثلي ، ولكن لعلمي بكثرة مشاغلكم الاصلاحية كتبت هذا الذي يسر الله لي فقد قال تعالى (فاتقوا الله ما استطعتم) وقال (ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله ، لا يكلف الله نفساً إلا ما آتاها) ولكن ما فائدة الكتابة بدون نشر ، ومن ينشر مثل هذا غير مجلتكم المنار مجلة الاصلاح الوحيدة في هذا الزمان ، وإني لأجد من ينصر هذا الحق ويعيني عليه غيركم فقد قال تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى) وقال (والمؤمنون بعضهم أولياء بعض) وفقنا الله وإياكم ، وبارك لنا فيكم ونفعنا بعلومكم والسلام عليكم

كاتبه

مصطفى نور الدين بدمياط

[المنار] إن كتاب الابداع هذا لم يهد إلينا وإنما رأينا نسخة منه جيء بها إلى مكتبة المنار لاجل تجليدها لصاحبها فنظرنا في فهرسه وبعض أوراقه فسرنا أن يؤلف مدرس في الازهر كتاباً في مضار الابداع وينكر كثيراً من البدع التي

المنار ج ٨ م ٢٨ تقریظ الاستاذ الكبير مفتي بيروت ٦٢٩

يشارك الازهريون فيها العامة ويتأولون النصوص الدالة على حظرها ، ورأينا في النظرة العجلى القصيرة الزمن بعض مسائل منتقدة لعل هذه المسألة منها وأحببنا لو يتاح لنا تصفح الكتاب كله ليبيان منافعه وفوائده والتنبه لما ينتقد منه لعله يجتنب في الطبعة الثانية المرجوة لمثله ثم لم نره بعد ذلك

﴿تقریظ الاستاذ الكبير صاحب الفضيلة الشيخ مصطفى نجما مفتي بيروت﴾
(خلاصة السيرة المحمدية)

حضرة الاستاذ العلامة المفضل السيد محمد رشيد رضا المكرم أدام الله تعالى توفيقه .
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد فقد اطلعت على كتاب (خلاصة السيرة المحمدية) ونأملت فيه فوجدته من أنفس الكتب التي ألفت لتهديب نفوس أولاد المسلمين وتعليمهم مكارم الاخلاق التي بعث بها نبينا ﷺ فيآله من كتاب علمنا كيف يكون الاقتداء بامام المرسلين ورسول رب العالمين الذي شرف الانسانية بفضائله وآدابه الصحيحة السامية، ولكن اكثر الذين تعلموا من أولادنا وتربوا في مدارس الاغيار وغيرها من المدارس الاهلية التي اقتفت اثر الغرب في التربية والتعليم لا يعرفون فضل ما جاء به هذا النبي الكريم حق المعرفة فاذا ذكر اسمه الشريف لا يصلون عليه ولا يسمون لعفانهم عما يجب عليهم من تعظيمه وقلمنا نرى أحداً منهم متديناً حق الدين، وربما كان السبب في ذلك الآباء والمعلمون فلاجل المحافظة على عقائدهم الدينية وتنوير عقولهم بأنواره عليه الصلاة والسلام أرى من الواجب على نظار المدارس الاسلامية أن لا يوسدوا أمر التربية والتعليم إلا الى العالم المتدين الذي يهتم بأمر المسلمين ويعرف طرق التربية الحقيقية وأن يقرروا كتاب [خلاصة السيرة المحمدية] للتدريس في مدارسهم لأنه من أفضل كتب المطالعة التي لها في القلوب أجمل تأثير وشأن عظيم في التربية الروحية والادبية والاجتماعية، بل هو فريد في بابه ، مفيد لطلابه، رواياته صحيحة، وعباراته فصيحة، والأخذ منه سهل على المعلم والمتعلم ، وهو ذخيرة للناشئين ، وتذكرة للمتعلمين ، كما قلت أيها الاستاذ الناصر للسنة السنوية الحريص على نفع الأمة. فلك منا على تأليفه الشاء الجميل، ونرجو الله تعالى أن يمنحك الاجر الجزيل

(الختم) مفتي بيروت

حفلة التأبين الكبرى

كانت الحفلة الكبرى لتأبين سعد باشا وورثائه أنخم وأعظم وأشجى من كل ماسبقها من أمثالها كسائر مظاهر إجلال الرجل حياً وميتاً وقد خطب فيها أعظم رجال مصر من الوزراء والشيوخ والنواب غيرهم وأنشدت القصائد لأشعر الشعراء كما أشرنا إليه في فصل ترجمة الفقيه، وإتنا ننشر في هذا الجزء مرثية أحمد شوقي بك أمير الشعراء وسننشر من بعد بعض الخطب الجليلة حتى لا يحرم قراء المنار من أبلغ ما قاله أفصح العرب في هذا العصر في نابغة العرب في السياسة والفصاحة العربية . وهي هذه :

شيعوا الشمس ومالوا بضحائها	وانحنى الشرق عليها فبكائها
ليتني في الركب لما أفلت	يوشع همت فنأدى فئناها
جلد الصباح سواداً يومها	فكان الأرض لم تخلع دجائها
أنظروا تلقوا عليها شفقا	من جراحات الضحايا ودماها
وتروا بين يديها عبرة	من شهيد يقطر الورد شذاها
أذن الحق ضحاياها بها	ويحها حتى إلى الموتى نعامها
كفنها حرة علوية	كست الموت جلالاتها وكساها
ليس في أكفانها إلا الهدى	لحمة الأكماف حق وسداها
خطر النعش على الأرض بها	يحسر الابصار في النعش سناها
جاءها الحق ومن عادتها	تؤثر الحق سبيلا واتجاها
مادرت مصر بدفن صبحت ؟	أم على البعث أفاقت من كراها
صرخت تحسبها بنت الشرى	طلبت من مخلب الموت أباهها
وكان الناس لما نساوا	شعب السيل طغت في ملتقاها
وضعوا الراح على النعش كما	يلمسون الركن فارتدت نزاها
خفضوا في يوم سعد هامهم	وبسعد رفعوا أميس الجياها
سألوا « زحلة » ^(١) عن اعراسها	هل مشي الناعي عليها فحياها

(١) زحلة بلدة في جبل لبنان كان الشاعر مصطفىا فيها

عطل المصطاف من سماره
 فتح الابواب ليلا دِيرها
 صدع البرق الدجى تنشره
 يحمل الانباء تسري موهنا
 عرض الشك لها فاضطربت
 قلت يا قوم اجمعوا أحلامكم
 قلت والنمش بسعد مائل
 كلما أمعن في ثقاته
 ياعدو القيد لم يلمح له
 لا يضق ذرعك بالقيد الذي
 وقم الرسل عليه والتوت
 يارفاتا مثل ريحان الضحى
 وبقايا هيكل من كرم
 ودع العدل بها أعلامه
 حضنت نعشك والتفت به
 ضمت الصدر الذي قد ضمها
 عجيبي منها ومن قائدها
 منبر الوادي ذوت أعواده
 من رمى الفارس عن صهونها
 قدر بالمدن أوى والقرى
 غال « بسطورا » وأردى عصبه
 طافت الكأس بساقي أمة
 عطلت آذانها من وتر
 أرغن هام به وجدانها
 كل يوم خطبة روحية
 رجالا عن ضفة الوادي دُماها
 والى الناقوس قامت بيعتها
 أرض سوريا وتطويه سماها
 كهوادي الثكل في حرُسراها
 تطأ الآذان همسا والشفاهما
 كل نفس في وريديها رداها
 فيه آمال بلاد ومناها
 ضجت الارض على قطب رحاها
 شبعا في خطة إلا أباهما
 حز في سوق الاوالي وبراهما
 أرجل الاحرار فيه ففهاها
 كالت عدن بها هام رباها
 وحياة أروع الارض حياها
 وبكت أنظمة الشورى جُواها
 راية كنت من الذل فداها
 وتلقى السهم عنها فوقها
 كيف يحمي الاعزل الشيخُ حماها
 من أواسيها وجفت من ذراها
 ودها الفصحى بما ألجم فاها
 ودها الاجيال منه مادهاها
 لمست جرثومة الموت يداها
 من رحيق الوطنيات سقاها
 ساحر رن مليا فشجاها
 وأذان عشقته أذناها
 كالزامير وأنعام لغاها

دلّمت مصراً ولو أن بها
 ذائد الحق وحامي حوضه
 أخذت سعداً من « البيت » يد
 لو أصابت غير ذي روح لما
 تمجدى الطب في قفاها
 من وراء الاذن نالت ضيفها
 لم تصارح أصرح الناس يداً
 هذه الاعواد من آدم لم
 نقلت (خوفو) ومالت (بمنا)
 تخلط العهرين شيبا وصبا
 زورق في الدمع يطفو أبداً
 تهلم الشكلى على آثاره
 تسكب الدمع على سعد دماً
 من ليان هو في ينبوعها
 لقن الحق عليه كهلها
 بذلت مالا وأمنا ودما
 حملته ذمة أوفى بها
 ابن سبعين تلقي دونها
 سفر من عدن الأرض الى
 قاهر ألقى به في صخرة
 كرهت منزلها في تاجه
 اسألوا واسألوا شائها
 فلوات دلّمت وحش فلاها
 أنفذت فيه المقادير منهاها
 تأخذ الآساد من أصل شراها
 سلمت منها الثريا وسهاها^(١)
 علة الدهر التي أعيها دواها
 لم ينل أقرانه إلا وجاها
 ولسانا ورقاداً وانتباها
 يهد خفاها ولم يعر مطاها
 لم يفت حيا نصيب من خطاها
 والحياتين شقاء ورفاها
 عرف الضفة إلا ماتلاها
 فاذا خف بها يوما شفاها
 أمة من صخرة الحق بناها
 وإباء هو في سم صفاها
 واستقى الايمان بالحق فتاها
 وعلى قائدها ألت رجاها
 وابتكته بمحقوق فقضاها
 غربة الأسر ووعاء نواها
 منزل اقرب منه قطباها
 دفع النسر اليها فأواها
 درة في البحر والبر نفاها
 لم لم ينف من الدر سواها

(١) المنار السها بالضم كوكب صغير خفي يراه حديد البصر بجانب الكوكب الاوسط من بنات نعش فهو ليس من كواكب الثريا ولكن فيها مثله ولذلك يعدها بعض الناس ستا وبعضهم سبعا

ولد الثورة سعد حرة
 ماتني غيرها نسلا ومن
 سالت الغابة من أشبالها
 بارك الله له في فرعها
 أو لم يكتب لها دستورها
 قد كتبناها فكانت صورة
 رقد الثائر إلا ثورة
 قد تولاه صبيا فكوت
 جال فيما قلما مستنهضا
 ورمى بالنفس في بركانها
 أعلمتم بعد موسى من يد
 وطئت ناديه صارخة :
 ظفرت بالكبر من مستكبر
 القنا الصم نشاوي حوله
 أين من عيني نفس حرة
 كلما أقلت هزت نفسها
 وجري الماضي فإذا ادكرت
 ألمح الأيام فيها وارى
 لست ادري حين تندى نضرة
 حلت السبعون في هيكلها
 روعة النادي إذا جدت فان
 يظفر العذر بأقصى مخطها
 ولها صبر على حسادها
 لست أنسى صفحة ضاحكة
 وحديثا كروايات الهوى

بحياتي ماجد حراً نماها
 يلد الزهراء يزهد في سواها
 بين عينيه وماجت بلباها
 وقفى الخير لمصر في جناها
 بالدم الحر ويرفع متداها
 صدرها حق وحق منتهاها
 في سبيل الحق لم تخمد جذها
 راحتيه وفتيا فرعاها
 ولسانا كلما أعيت حداها
 فتلقى أول الناس لظاها
 قذفت في وجه فرعون عصاها
 شاه وجه الرق يا قوم وشاها
 ظافر الأيام منصوراً لواها
 وسيوف الهند لم تصح ظباها
 كنت بالأمس بعيني أراها
 وتواسى بشرها بي ونداها
 وادكر النفس شيء من وفاها
 من وراء السن تمثال صباها
 علت الشيب أم الشيب علاها؟
 فتداعى وهي موفور بناها
 مزحت لم يذهب المزح بهاها
 وينال الود غايات رضاها
 يشبه الصفح وحلم عن عداها
 تأخذ النفس وتجري في هواها
 جد للصب حنين فرواها

٦٣٤ شعر في وصفة طبية قديمة عن سؤال المنار: ج ٢٨٨٨

وقناة صعدة لو وهبت
أين مني قلم كنت اذا
خاني في يوم سعد وجرى
في نعيم الله نفس أوتيت
لا الحجي لما تنهى غرها
ذهبت اوابة مؤمنة
آنست خلقاً ضعيفاً ورأت
ما دعاها الحق إلا سارعت

للساك الأعزل اختال ونأها
سمته أن يرثي الشمس رثاها
في المرأي فكبا دون مداها
أنعم الدنيا فلم تنس تقاها
بالمقادير ولا العلم زهاها
خالصا من حيرة الشاك هداها
من وراء العالم الفاني إلها
ليته يوم «وصيف» ما دعاها

شعر في وصفة طبية قديمة جواب عن سؤال

مقتبسة من كتاب أطباء العرب في ألمانيا الذي يشتغل بتأليفه الدكتور زكي كرام
شكا الوزير أبو طالب العلوي آثار بثر بدأ على جبهته ونظم شكواه شعراً
وأنفذه إلى الشيخ الرئيس (ابن سينا) وهو

صنعة الشيخ مولانا وصاحبه
يشكو اليه أدام الله مدته
فامن عليه بحسم الداء مغتما
وغيرس إنعامه بل نشء نعمته
آثار بثر تبدى فوق جبهته
شكر النبي له مع شكر عترته

فاجاب الشيخ الرئيس عن أبياته ووصف في جوابه ما كان به برؤه فقال :

الله بشفي وينفي ما بجبهته
أما العلاج فاسهل يقدمه
وليرسل العلق المصاص يرشف من
واللحم يهجره إلا الحفيف ولا
والوجه يطليه ماء الورد معتصراً
ولا يضيق منه الزر ختنقاً
هذا العلاج ومن يعمل به سيرى

من الأذى ويعافيه برحمته
ختمت آخر أبياتي بنسخته
دم القذال ويغني عن حجامته
يدي اليه شراباً من مدايته
فيه الخلاف مدافا وقت هججته
ولا يصيحن أيضاً عند سخظته
آثار خير ويكفي أمر عله

ز . ك

أبناء العلم الإسلامي

بلادنا المصرية

فقدت هذه البلاد بموت زعيمها الاكبر سعد باشا زغلول ركن نهضتها، وسياس وحديثها، وروح قوتها، ومناطق آمالها في نيل الاستقلال التام المطلق، وأثبت لها ما قالته الجرائد البريطانية فيه بعد موته انها غير مخطئة في آمالها فيه وتعلقها به، واكنه قد مهد السبيل قبل وفاته للسياسي المحنك عبد الخالق ثروت باشا رئيس الوزارة الائتلافية، للاتفاق مع الحكومة البريطانية على حل عقد الخلاف بمعاهدة بين المملكتين، فاذا أمكن لرجال الوفد وسائر الاحزاب المحافظة على وحدة البلاد واتفاق كلمتها بنظام حكيم يؤدي وظيفة الزعيم في ذلك فان البلاد تنال بذلك ما كان مرجوا لها بوجوده أو ما يقرب منه والا تعذر الاتفاق بين الدولتين وعاد الجهاد الى ما كان عليه، فالفرصة الآن سانحة للفريقين بهذا وبحرص الدولة البريطانية على تسوية المشاكل بينها وبين الشعوب الشرقية لئلا تفاجئها الحرب البلشفية العامة الآتية وهذه الشعوب على عداوتها فيتعذر عليها الاستفادة منها كالحرب التي قبلها او الامن من قيامها عليها وانتقامها منها.

الشعب التركي

كنا نعلم أن مصطفى باشا بكل يشأ الاسلام ويمقته من قبل أن يظهر ذلك، ونعلم أن ملاحدة الترك الموافقين له على السعي لتحويل الشعب التركي عن الاسلام بغضاً فيه وفي العرب قوم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كثيرون، وكنا نتمنى قبل تأليفه للجمهورية اللادينية لو يظل هو وأركان حزبه يظهرن الاسلام ويحافظون على اسمه وشعائره الظاهرة ولا يعلنون عداوته مراعاة للشعب التركي — فأبوا إلا أن يهدموا كل ما بقي للدولة فيه من مظهر وشعيرة وحكم وعمل وعلم، بعد أن وضعوا في قانون الجمهورية أن دين الدولة الرسمي هو الاسلام، فلم نشك وقد رأينا مارأينا من هدمهم للاسلام من الدولة ثم محاولة هدمه في الامة أن هذا اللقب قد

وضع تقيّة لئلا يكون لمفاجأة الامة بترك دينها اسما ومعنى تأثير تخشى غائلته ، وقد صرح مصطفى كمال باشا نفسه أخيراً بعد أن صرح مراراً بأن التركي حر في اختيار الدين الذي يعجبه وثنياً كان أو يهودياً أو نصرانياً ، ولعمري انه ليس حراً في أن يكون مسلماً فانه يجبر اجباراً على استباحة شرائع الاسلام من حلال وحرام ان الحكومة الكهالية الشخصية العسكرية، الدكتاتورية (قد خصصت زهاء نصف ميزانيتها للمصالح العسكرية وما يتعلق بها من حفظ الامن في البلاد وهي في حال السلم فمزقت شمل المعارضة التي قام بها الرعماء المسلمون وكذلك الثورات المتتابعة ولما لم يبق في المملكة صوت يرتفع صرح مصطفى كمال باشا بأن وضع اسم الاسلام في قانون جمهوريته كان موقفاً وقد حان الوقت لرفعه

ومن أعجب أمر انتكاس المسلمين في دينهم وعقولهم أن أكثرهم لم يكونوا يصدقون أن مصطفى كمال باشا قد انتزع الدولة التركية من حظيرة الاسلام وأنه يحاول انتزاع الشعب التركي منها ، فان منهم من سمى إلغاء الاحكام الشرعية ومحاكمها توحيداً للمحاكم لا ينافي الاسلام — وسمى منعه للتعليم الاسلامي وابطاله لمدارسه توحيداً للتعليم التركي لا ينافي الاسلام ، وسمى تفضيله للقوانين الاوربية المسيحية الاساس كقانون سويسرة للاحكام الشخصية من زواج وطلاق وإرث إيثراً للأحكام المدنية الجديدة على الاحكام الدينية القديمة الرثة البالية كما يقول هو وحزبه . ولم يصرحوا بهذا إلا بعد أن صرح به كبراء الدولة الجديدة من الحكام وأصحاب الجرائد ، فكل ما ذكر لم يمنع بعض مسلمي الهند من ارسال وفد له يعرض عليه منصب الخلافة الاسلامية فردّه خائباً خاسراً كما يستحق !!

وقد بلغنا رواية عن بعض كبراء الترك في أوربة ونحن فيها منذ بضع سنين أن مصطفى كمال باشا برجح تنصير الشعب التركي ولكنه يود أن يأخذ ثمناً على ذلك من الدولة البريطانية هو أن تعامل الشعب التركي معاملة الاقران والامثال، وتحالفه مخالفة الانداد والأقتال، وكان يرجو هذا بإلغاء الخلافة وإعلان اللادينية فعرز المنال من أشهر الكتاب الذين كانوا يغشون المسلمين بهؤلاء الملاحدة عمر رضا أفندي المصري الاصل المقيم في الاستانة الذي كان يرسل جريدة الاخبار المصرية

الاسلامية قبل أن يصير أمر الحكومة التركية إلى هذا الحد من اظهار الكفر و عداوة الاسلام فلما برح الخفاء استبدل جريدة السياسة المؤيدة لنزعة الترك الاحادية بجريدة الاخبار الاسلامية التي صارت مناوئة ومقاومة لهم.

كتب الامير شكيب ارسلان مقالات في اظهار خفايا شأن الحكومة التركية الجديدة للاسلام وللعرب نشرتها جريدة الاخبار فتولى الرد عليها عمر رضا أفندي هذا وبعض أصحاب الجرائد التركية ، ثم شايعتهم جريدة السياسة في مصر ، ولم يرد له أحد حجته ، ولا نقض له قضيته ، وإنما جادلوا وماروا بالباطل وزعموا أنه ليس له حق في الدفاع عن الاسلام لأنه من طائفة الدروز !! ولا عجز أظهر من عجز من يحاول دفع حجة خصمه بأنه ليس أهلاً ليرادها بسبب نسبه أو زعامته وزعامته بيته لطائفة كذا — فأبي علاقة بين المباحث العلمية والشرعية والتاريخية وبين كون الباحث زعيماً لطائفة من الناس لا علاقة لهم بموضوع بحثه إلا أن تكون موافقة على الانتصار للاسلام ، وتأيدته في جهاد الكفر والاحاد؟

طائفة الدروز من الشيعة الباطنية الذين انشقت عصا الخلافة بينهم وبين أهل السنة في القرون البائدة فكانوا طرائق قدماً منها جمعيات سرية ألست لباس الدين لجعل صلتها برؤسائها تعبدية لا مجال للرأي فيها وهم من صميم الامة العربية ولبابها لا يعرف أكثر أفرادها من تلك التعاليم الباطنية شيئاً ، والذين تعلموا التاريخ من رجالها قد عرفوا أن تلك التعاليم كانت مكرراً من مجوس الفرس بالعرب ليقرقوا كآمتهم ، ويضعفوا شوكتهم لينزل ملكهم ، ويتخلص ظلمهم عن بلاد فارس فيعود لها ملكها التليد ، ولذلك يسمى هؤلاء العلماء إلى رد من بقي من طائفتهم محافظاً على تلك التعاليم الباطنية إلى مذهب أهل السنة والجماعة ، وقد استشارني كثيرون من نابغي شبانهم في هذا ، على ان الذين لا يزالون يعرفون تلك التعاليم السرية أفراد من الطائفة يسمون رجال العقل ، ويشترط في اطلاعهم عليها استمساكهم بكثير من الفضائل والآداب التي يقل في الناس من يحافظ عليها . وباقي أفراد الطائفة لا يعرفونها فهم لا يعدون دروزاً إلا بالنسب ، ككثير من المنتسبين إلى السنة وهم على بدع بعضها شرك صريح بالله ، وبعضها من كبائر المعاصي . ومنهم الذين

عرفوا مذهب السنة واعتصموا به

وأما الامير شكيب نفسه فهو من أنبغ صريدي الاستاذ الامام الذين تلقوا عنه عقائد السنة السلفية وحكمتها العالية في بيروت حيث أنف رسالة التوحيد التي لم يؤلف مثلها في الاسلام ، فكان بهذا من أنصار الاسلام والسنة لا من آحاد المسلمين أو عوامهم ، وقد قال له السيد جمال الدين حكيم الملة : حيا الله أرض اسلام أنبتك . وقد كان يصلي معي في فنادق أوربة أيام صحبته لي فيها ، فيايت هؤلاء الذين عرضوا بدينه أو مذهبه بعض ما هو عليه من العلم الصحيح بالاسلام والعمل به ، دع الدفاع عنه والنضال دونه

ولما كان الانتقاد في فوضى هذا العصر القامية كالحمارة العرجاء يركبها كل ضعيف رأينا في بعض الجرائد انتقادات لغوية وشرعية على بعض عبارات للامير شكيب في بعض مقالاته كان المنتقدون له فيها هم الخطئين حتى في مسألة المصالح المرسله ويسر الشريعة التي كانت عبارته فيها غير محررة على الاصطلاح الاسلامي الفقهي ولم نفرغ يومئذ لتحقيق الحق فيها

الشعب السوري والثورة

لكل مظهر من مظاهر الاجتماع البشري ظاهروباطن ولا سيما الثورات والحروب فانها كثيراً ما تخفي حقيقتها وحقيقة رجالها زمناً طويلاً إن لم يكن دائماً وقعت الثورة السورية فعمل فيها بعض الناس اختياراً ، واضطر بعضهم إلى الدخول فيها اضطراراً ، وكان همّ بعض هؤلاء استغلالها والربح منها ، وشاركهم في هذا القصد آخرون ممن يشتغلون بالسياسة السورية حيناً وجدوا سواء كانوا في داخل البلاد أو في خارجها ، ومن طلاب الربح من يطلب المال ، ومنهم من يطلب الجاه كالزعامة والرياسة وكثرة الاتباع والانصار .

وكان من أكبر جنائيات هؤلاء المرأين أنهم أحدثوا شقاً في الامة بطعن بعضهم في الرجال الذين كانوا يتولون إيصال الاعانات إلى أهلها ، لأنهم لم يستطيعوا ارضاء طمعهم واشباع نهمتهم ، ومن دلائل سوء نيتهم وفساد طويتهم استعانتهم على فعلتهم ببعض الجرائد المستأجرة للمستعمرين خصوصهم ، ومن جرائمهم أنهم

المنار: ج ٨ م ٢٨ الشعب السوري التفرق والشقاق فيه ٦٣٩

كتبوا إلى كرام المهاجرين الذين في البلاد الأميركانية مكتوبات تثبط عزيمتهم وتقبض أيديهم عن إعانة المنكوبين في هذه الثورة ولا سيما أباة الضيم الذين أبوا التسليم الخزي وأووا إلى حدود نجد يعتمدون فيها بعد أن أخرجتهم حكومة الأمير عبد الله بن حسين الهاشمي من أرض الشرق العربي بأمر سادته الانكليز ولم يكثف هؤلاء بهذه الجريمة بل ارتكبوا جريمة شرأ منها أو مثلها وهي الوشاية باللاجئين إلى حدود نجد وبمن يخدمونهم ويسعون لسد رمقهم فقد كتبوا إلى جلالة ملك الحجاز ونجد من الطعن الكاذب في اخوانهم مالا يرضاه لنفسه إلا الشيطان الرجيم عدو البشر

ثم دبت عقاربهم إلى اللجنة التنفيذية للمؤتمر السوري الفلسطيني التي كانت منذ أسست موضع اجلال جميع السوريين وثنائهم ، فاحتلوا مكاتبها ونادوها وجعلوه مركزاً لجميع ما تقدم ذكره آنفاً من الفساد والفتن ، حتى اضطر أكثر الاعضاء إلى هجر ذلك المكتب والاشتغال في مكان آخر — وقد بذات كل ما استطعت من جهد لتلافي ذلك فما استطعت إلى ذلك سبيلاً ، وقد سعى بعض فضلاء الاخوان هنا لما عجزت عنه ولا أزيد الآن على ما ذكرت إلا اذا خابهم . ولكن من المحزن أن يلجأ من رفعة سادة المسلمين وكبرائهم ووضعوه فوق رؤسهم إلى الاستعانة على مقاومتهم بزجال الكنيسة وتمعصبي الدين والسياسة لينصروه باسم النصرانية على المسلمين ، ويزعم هو وهم أنهم نبذوه لاجل دينه ، فهل كان حين رفعوه مسلماً أو « ماعداً مما بدا » ؟

نفاق وشقاق ، وخلف واقتراق ؟ وفقر لا يطاق ، وبيوت مخربة ، وقرى مهدمة ، ومزارع مستأصلة ، وهجرة من البلاد منصلة ، وذل وعبودية ، وشكوى عامة من الحالة الاقتصادية ، وتخبط في التصرفات السياسية — كل هذا بعض ماتن منه سورية ، وكل هذا وأكثر منه لم يصرف بعض شبان أم الوطن (دمشق) وشوايها عن فتنة التفرنج ، القاتلة للتدين والتعرب ، المزينة باسم التجدد فأما الشبان فيريدون تزيين رؤسهم بالبرنيطة ليكونوا ك بعض محرري جريدة السياسة المصرية والهلل المصري مجددين ، فان كانوا لا يعلمون من هذا التجديد

أو التجدد إلا لبس البرنيطة لسهواته ، وخفة مؤنثه ، والسبق إلى التميز عن الجمهور به ، فليعلموا أن من أساتذتهم في مصر من يدعو جبراً إلى ترك الدين — كل دين — البتة، ومنهم من يدعو إلى ترك الجنسية النسبية ، وقطع الرابطة الوطنية ، والتجنس بجنسيه أوروبية ، فان كانوا على ذلك فاعليهم إلا أن يتجنسوا بالجنسية الفرنسية مباشرة كما يقول المثل الذي يكثر من ضربه أبو حامد الغزالي: « كن يهودياً صرفاً وإلا فلا تلعب بالتوراة » وإلا فلبس البرنيطة وحدها لا تفيدهم علماء ولا عملاً ، ولا عزاً ولا شرفاً ، وأقل مافيهما من الضرر إيجاد شقاق وتفرق جديد في بعض مشخصات أمتهم وهو اضعافها ، وقطع لصلاتهم بها . وبذلك يصبحون بغير أمة ولا ملة

وأما الشواب فقد طلبت زعنفه منهن اذن الحكومات لمن بأن يبرزن في الشوارع والاسواق سافرات الوجوه ، عاريات الصدور ، حاسرات عن الذراعين والعضدين ، كاشفات عن الساقين والركبتين ، أو كما ورد في الحديث في صفة بعض أهل النار « ونساء كاسيات عاريات ، مائلات مميلات ، رهوسهن كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها » فهل رأى هؤلاء أن العهر قد رث وخلق فمن يردن تجديده بتقايد عواهر الغرب ليكون أشهر وأعم انتشاراً ؟ فان لم يكن عندهن بقية من الدين وشرف العرض كما هو الظاهر ، أفليس لمن شعور بأن لمن أمة محتاجة إلى تجديد مجدها الذي كان فوق كل مجد في الارض ! وبأن لمن وطناً محتاجاً إلى تجديده بال عمران ، بعد أن خربت احداث الزمان ، أو لا يوجد من أهلهم من يخبرهن بأن تجديد الامم والاطوان إنما يكون بالجهاد في تحصيل الثروة والقوة بالعلم والفن والصناعة والزراعة والتجارة — وأن الترف والسرف في التورن والتنوق والتطرز والتطرس مدعاة للفسق والفجور المخرب لل عمران لا المجدد له ؟ وهذه قضية متفق عليها بين علماء الشرق والغرب لم يختلف فيها أحد وإن ظن الجاهل الناظر لظواهر ترف الافرنج خلاف ذلك ، وقد بينا شبهة هؤلاء الجاهلين وفندناها في المنار مراراً